

من صور زيادة الثقة في الدرس النحوي دراسة موضوعية

د. عبد المؤمن محمود أحمد محمد

Moamenmahmoud352@gmail.com

الأستاذ المشارك بقسم اللغة العربية ، كلية الآداب ، جامعة الجوف.

(قدم للنشر في 29/10/1444هـ وتم مراجعتها في 24/11/1444هـ ، وقبل للنشر في 1445/12/5هـ ونشر في 10/1/1445هـ)

ملخص البحث:

البحث يعالج بعض صور زيادة الثقة، والاحتجاج بها، وأثرها في الأحكام وترجيح الأقوال، ذلك الأثر الذي بدت صوره في زيادة بناء صرفي، أو وجه إعرابي، أو سماع تفرد به أحدهم، أو رواية ثبتت بها الشاهد، أو قبول شاهد مصنوع، أو مجهول القائل، أو رأي عالم تفرد بنسبة الثقة دون غيره، أو الخروج بالحكم من الشذوذ إلى الصحة في الاستعمال. وقد جاءت خطته -بعد المقدمة وقبل الخاتمة- في تمهيد: كان حديثاً عن تعريف زيادة الثقة، وحكم قبولها والقياس عليها، ثم ثلاثة مباحث: عن صور تلك الزيادة في الأبنية، والتراتيب، والاستشهاد. واعتمدت فيه على النهج الوصفي، القائم على دراسة صور تلك

الزيادة الواردة في كتب النحاة، مقتضياً على تصريح النحاة بها؛ خشية الإطالة. ثم خلص البحث إلى نتائج، منها: أن زيادة الثقة مقبولة، بشرط أن يكون المتفرد بهذه الزيادة من أهل العدالة والضبط والإتقان، والعدالة شرط في راوي الكلام وناقله، وليس شرطاً في قائل الكلام، وأن قبولها ليس معناه القياس عليها، فَفَرَقْ بين الأمرين، كما سيظهر في أثناء البحث.

الكلمات المفتاحية: قواعد التوجيه، الرواية الثقات، مجھول القائل، الشاهد المصنوع، القياس.

Forms of Exaggerated Trust in Grammar Lesson (An Objective Study)

Dr. Abdul Momen Mahmoud Ahmad Mohamed
Arabic Language Department, Faculty of Arts, Jouf University, Saudi Arabia

Received 19 May 2023; **Revised** 13 June 2023; **Accepted in revised form** 23 June 2023;
Online Published: 28 July 2023

Abstract

The research tackles the phenomenon of exaggerated trust in some exemplars, how to contend it, and its impact on judgments and weighing statements. This impact reflected on adding a conjugation, inflexion, unique hearing, narration with which the exemplar is proven, acceptance of simulated exemplar or said by an anonymous scholar, or a scholar who confines trust only to his exemplars rather than others, or considering the use of grammatical exceptions as acceptable, and correct alternatives (standardizing the exceptions).

His plan is included right after the introduction and before the conclusion, in the preface; It is about the exaggerated trust and whether to accept it and rely on it or not. The preface is followed by three chapters about the increased conjugations, constructions, and exemplar.

This research is based on a descriptive analytic approach and focuses on the study of the impacts of this exaggerated trust on grammarians' book; however, he restricts to those stated by grammarians to avoid redundancy.

Eventually, the research has come to three conclusions. Firstly, the exaggerated trust is acceptable on condition that he who holds the exaggerated trust must have justice, discipline, and perfection; justice is only a condition for the narrator not the speaker. Nevertheless, accepting it does not imply complete reliance on it as there is a difference which will be shown as we proceed in the research.

Keywords: Guidelines, Trusted Narrators, Anonymous, simulated exemplar, Reliance.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف المسلمين، وخاتم النبيين، ورحمة الله للعالمين، سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه والتابعين.

أما بعد؛ فمن قواعد التوجيه التي ترها النحاة في أصولهم أنَّ المُثبت مقدمٌ على النافي، وأنَّ من حفظ حجة على مَنْ لم يحفظ، وأنَّ زيادة الثقة مقبولة، ولاسيما روايته، وهذا يدل على أنَّ السَّماع الذي اعتمد عليه أصلًا أو لِيًّا من أصول النحو، مهما اجتهد في استقرائه، فلا يحيط به أحد، ولا غرو أن يقف أحدٌ على ما لم يقف عليه الآخر، و"السماع إذا ثبته ثقة لم يُطرح بسبب أن ثقة آخر لم يُثبته لعدم اطلاعه عليه... وعدم علمه لا يدلُّ على عدمه، فمن هنا كان قول المُثبت أولى"⁽¹⁾.

وهذا مظهر من مظاهر تأثر النحويين بأهل الحديث في تحري النقل؛ حيث اشترطوا في ناقل الرواية الثقة والعدالة والضبط، وأنَّ اللغة تؤخذ سمعاً من الرُّوَاة الثقات ذوي الصدق والأمانة، ويُتَقَّى المظنون.

وقد كان لقبول تلك الزيادة أثر في الأحكام، وترجيح بعض الأقوال، ولم أقف - حسب علمي - على دراسة تعرضت للاحتجاج بزيادة الثقة بين القبول والرد، مما دفعني إلى جمع صورها، ودراستها وتحليلها، مقتضراً على تصریحهم بقبول زيادة الثقة وروايتها.

(1) ينظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 4/491.

أسئلة البحث: يقوم البحث على سؤال جوهري، هو: ما حكم الاحتجاج بزيادة الثقة؟ من خلال دراسة بعض صورها، وينبثق عن هذا السؤال سؤالان فرعيان، هما:

- أ- ما المراد بزيادة الثقة، وهل يمكن تحديد ضابط للثقة؟
- ب- ما ضوابط قبول هذه الزيادة، وهل يصح القياس عليها؟

هدف البحث: يهدف هذا البحث إلى بيان حكم الاحتجاج بزيادة الثقة، من خلال عرض صورٍ لتلك الزيادة، وموقف النحويين منها.

كما يهدف أيضاً إلى توضيح أثر هذه الزيادة، والأحكام التي بُنيت عليها، سواء في الأبنية، أو في التراكيب، أو في الاستشهاد.

الدراسات السابقة: لم أقف على دراسة تخصصت في عنوان زيادة الثقة عند النحاة- وإن كانت كثيرة عند المحدثين⁽¹⁾- وصور هذه الزيادة والاحتجاج بها في النحو العربي، غيرأني وجدت بحثاً في قاعدة المنظومة بعنوان (مرويات الثقات في كتاب سيبويه، محلّها من منهجه وقضاياها

(1) من هذه الدراسات: رسالة دكتوراة في أصول الدين قسم الدعوة، للباحث نور الله شوكت خليل، جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين 2002-1423، بعنوان: زيادة الثقات وموقف المحدثين والفقهاء منها دراسة نقدية موازنة، وهي رسالة في دراسة زيادة الثقات بين المحدثين والفقهاء، ولا علاقة لها باللغة، وقد رجعت إليها للوقوف على تعريف المحدثين للمصطلح.

اللغوية)⁽¹⁾ ، بذل فيه صاحبه جهداً، يُذكر فيشكر، لكنه -كما يظهر من اسمه- بعيد كل البعد عن مضمون بحثي هذا؛ حيث إن صاحبه قصره على مرويات الثقات في كتاب سيبويه دون غيره من كتب النحو، وليس لقبول زيادة الثقة بصفة عامة، كما هو ظاهر في بحثي.

حدود الدراسة: انطلقت الدراسة في كتب النحو لجمع صور تلك الزيادة، والاحتجاج بها، وأثرها في الأحكام، وكان المعيار والضابط في جمع تلك الصور هو تعبير النحاة بقواعد التوجيه المتعلقة بذلك ، مثل قولهم: (زيادة الثقة مقبولة ، رواية الثقة مقبولة ، مَنْ حفظ حجة على من لم يحفظ ، المُبَتَّ مُقدَّمٌ على النافي ، وهكذا...).

أما منهج البحث وإجراءاته: فهو المنهج الوصفي القائم على تتبع صور تلك الزيادة وتحليلها ، واقتصرت على نماذج مختارة ، وقفت عليها ، من خلال تعبير النحاة بقبول زيادة الثقة ، أو رواية الثقة ، كما سبق بيانه في حدود الدراسة ، وقد يقف باحث على ما لم أقف عليه.

خطة البحث: جاء البحث في تمهيد ، وثلاثة مباحث ، تسبقها مقدمة ، وتقفوها خاتمة.

أما التمهيد ، فعنوانه (زيادة الثقة – تعريفاً وتحديداً) ، فيه الحديث عن تعريف زيادة الثقة ، وحكم قبولها ، وحكم القياس عليها.

(1) للباحث خالد حسن أبو غالبة ، مجلة كلية الآداب - جامعة الفيوم عدد 14 سنة 2016.

وأما المبحث الأول، فجاء بعنوان (من صور زيادة الثقة في الأبنية)، وفيه الحديث عن صور تلك الزيادة في الأبنية الصرفية، واعتمدت في اختيارها على تصريح الصرفيين بزيادة الثقة في مواضعها.

ثم المبحث الثاني، وعنوانه (من صور زيادة الثقة في التراكيب النحوية)، وفيه صور متعلقة بالتراتيك النحوية - اعتمدت في اختيارها على تصريح النحوين بزيادة الثقة في مواضعها - من إلغاء عملٍ ما يستحق العمل، أو زيادة وجه إعرابي غير المشهور، أو تعدية الفعل بوسيلة أخرى غير المشهورة، أو ترجيح حكم نحوٍ مختلفٍ فيه، أو نسبة رأي عالم لم تشتهر نسبته إليه.

والمبحث الثالث، جاء بعنوان (من صور زيادة الثقة في الاستشهاد)، وفيه ما أورده الثقة من الاستدلال بسماع مجهول القائل، وحكم الاحتجاج به، أو ما تعددت روایته، أو حكم قبول الشاهد المصنوع الوارد على لسان الثقة.

ثم ختمته بخاتمة، ووضحت فيها أهم نتائج البحث وثماره.

التمهيد (زيادة الثقة – تعريفاً وتحديداً)

أولاً : التعريف بزيادة الثقة

مركبٌ إضافيٌّ، مُكوّنٌ من لفظين: زيادة، وثقة، وقبل أن أدل إلى تعريفه بوصفه مركباً إضافياً، أقف عند تعريف كل مفردة.

فالزيادة في اللغة تأتي بمعنى النمو⁽¹⁾، والفضل⁽²⁾، وانضمام الشيء إلى غيره، سواء أكان من جنسه أم من غير جنسه⁽³⁾.

والثقة في اللغة مصدر وثيق يتحقق ثقَةً، يدل على الإحكام والإتقان، يقال: وَتَقْتُ الشَّيْءَ: أَحْكَمْتُهُ وَمِنْهُ الْمِيثَاقُ: الْعَهْدُ الْمُحْكَمُ⁽⁴⁾.

وهي من عبارات التعديل عند الحدثين، عرفها الإمام الذهبي بقوله: مَنْ وَقَهَ كَثِيرٌ وَلَمْ يُضَعِّفْ، وَدُونَهُ: مَنْ لَمْ يُؤْتِقْ وَلَا ضَعَّفْ⁽⁵⁾.

(1) ينظر: الجوهري، الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية 2 / 481.

(2) ينظر: ابن فارس، مقاييس اللغة 3 / 40.

(3) ينظر: الكنوبي، الكليات ص 487.

(4) ينظر: ابن فارس، مقاييس اللغة 6 / 85.

(5) الذهبي، الموقظة في علم مصطلح الحديث. ص 78.

ويمكن أن نقول : الثقة ما توافرت الأخبار على صدقه وعدالته والثقة به ، سواء أكان أعرابياً ، أم راوية ، أم نحوياً⁽¹⁾ .

وزيادة الثقة بمعناها الإضافي عند أهل الحديث : ما يتفرد به الثقة عن غيره من الثقات في روایة الحديث ، من لفظة زائدة ، أو جملة في السند ، أو المتن⁽²⁾ .

وفي النحو يمكن أن أقول – من خلال صورها- : إنها عبارة عمّا زاده النحويون الثقات من بناء صرفي ، أو حكم نحوبي ، أو سماع تفرد به أحدهم ، أو روایة يثبت بها الشاهد ، أو شاهد منحول ، أو رأي لعالم انفرد الثقة بحسبته إليه دون غيره.

وهي مظاهر من مظاهر تأثير النحاة بالمحدثين في أمر السماع ؛ حيث اشترطوا في ناقل اللغة ما اشترطه المحدثون في روایي الحديث من تحري الدقة في الأخذ عن الرواية الثقات ذوي الصدق والأمانة والعدالة⁽³⁾ .

(1) ينظر: بريكان، المعايير النقدية في رد الشواهد النحوية. ص 187.

(2) ينظر: عبد الباري فتح الله، حاشية تحقيق إرشاد طلاب الحقائق للنبوة. ص 97، نقلًا عن (زيادة الثقات و موقف المحدثين والفقهاء منها دراسة نقدية موازنة). رسالة دكتوراه في كلية أصول الدين، جامعة أم القرى 1423-2002. ص 78.

(3) ينظر: ابن فارس، الصحاحي. ص 34.

ومنعوا ما يُجْرِح في زعزعة الثقة بالعرب الذين أخذوا عنهم، ولهذا اعترض ابن مالك على سيبويه نسبة الغلط للعرب⁽¹⁾، بأن "هذا غير مرضي منه -رحمه الله- فإن المطبع على العربية ... لو جاز غلطه في هذا لم يُؤْتَق بشيء من كلامه، بل يجب أن يُعتقد الصواب في كل ما نطق به العرب المأمون حدوث لحنهم بتغيير الطياع، وسيبوه موافق على هذا، ولو لا ذلك ما قَبِلَ نادراً كـ(لَدُنْ غَدْوَةً)، وـ(هَذَا جَهْرٌ ضَبٌ خَرَبٌ)"⁽²⁾.

وبسبب اهتمام النحاة بذلك ارتباط هذا بالسماع الذي هو المصدر الأول من مصادر اللغة وأدلتها، فالتوثيق أو الثقة يكون في المسموع، وليس في القياس؛ لأن العلل لا يحتاج فيها إلى ذكر الثقة، كما يحتاج إلى ذلك في الرواية⁽³⁾.

ولهذا كان سيبويه يقيّد ما سمعه بالثقة، وهي فكرة منحدرة من مناهج المحدثين بسبب تأثيره بدراسة الحديث في أول أمره، فيكثر من ذكره في

(1) في قوله في الكتاب 2/155: "واعلم أن ناساً من العرب يغلطون، فيقولون: إنهم أجمعون ذاهبون، وإنك وزيد ذاهبان". ومراد سيبويه بالغلط التوهّم، وليس الخطأ، كما توهّم ابن مالك، ينظر: ابن هشّام، معنى الليبب ص 622.

(2) ابن مالك، شرح التسهيل 2/52.

(3) ينظر: ابن جني، المنصف شرح كتاب التصريف ص 226.

كتابه بعبارات مختلفة، كقوله: "حدثنا من يوثق به... إنما سمعنا من يوثق بعربته... أخبرني بذلك من أثق به....⁽¹⁾.

وليس ذلك إلا للتثبت من المقال، وتأكيد أنه منقول عن ثقة؛ عناية منه باستقاء المسموع من كلامهم الذي تُبنى عليها القواعد النحوية، وتحري مصادرها، وعدم نقله إلا عنْ يُوثق به⁽²⁾.

ثانياً: حكم الأخذ بزيادة الثقة.

يحدّر بي قبل ذكر حكم الأخذ بها، أن أحدهم من الثقة؟

الحقّ أقول: لم أستطع أن أضع تحديداً دقيقاً للثقة، تبدأ منه وتنتهي عنده، لكن يمكن أن نعني بالثقة هنا علماء النحو المؤثرين الذين أخذوا عن العرب الذين يوثق بفصاحتهم، أو نقلوا عنهم أخذ عنهم، سواء صرّح باسمائهم، أو لم يصرّح بها، وهم على نوعين:

الأول: مَنْ وُصِفُوا بذلك، أذكر منهم على سبيل المثال شيخ سيسيويه، فقد صرّح في كتابه بأهل الثقة الذين أخذ عنهم، ومنهم شيوخه، وفي مقدمتهم أستاذه الخليل، وله في الكتاب القدحُ العلَى، ويليه يونس بن حبيب، والأخفش الكبير أبو الخطاب، وأبو عمرو بن العلاء، وعيسي

(1) ينظر: سيسيويه، الكتاب 1/53، 316، 405، وغير ذلك كثير.

(2) ينظر: بان صالح، أثر الدراسة الحديثية في المنهج النحوي عند سيسيويه ص 17.

بن عمر، وابن أبي إسحاق، ونصوص سيبويه في الكتاب شاهدة على ذلك⁽¹⁾.

وسيبوه نفسه من أهل الثقة، قيل فيه: "وكان ثقةً صدوقاً يثبت من أحکامه قبل أن يُلقيها"⁽²⁾.

وعليه فروايتها مقبولة؛ لأنّه شافه العرب، ونقل عن الثقات منهم، وصرّح بسماعه ذلك عنهم في كتابه مباشرة.

وإذا كان سيبويه ثقة، فمن باب أولى شيخه الخليل، كما قال عنه ابن فارس: "وهذا إن صح عن الخليل، فالخليل ثقة"⁽³⁾.

ومن وصفوا بالثقة من النحوين الفراء، كان أبو عبيد يقول عنه: "وهو عندي ثقة"⁽⁴⁾.

(1) ينظر: سيبويه، الكتاب 1/53، 316، 405، 2/319. وينظر: أبو غالبة، مرويات الثقات في كتاب سيبويه. ص 393.

(2) ينظر: الققطني، إنباه الرواة 2/352، وينظر في وصف سيبويه بالثقة: ابن خلكان، وفيات الأعيان 3/304، والشاطبي، المقاصد الشافية 8/54، والبغدادي، خزانة الأدب 11/397.

(3) ينظر: ابن فارس، مقاييس اللغة 2/221.

(4) ينظر: السابق 3/55.

والزجاج أيضاً، قال المعري فيه: " وزعم أبو إسحق الزجاج أنه لم يتكلم قبله في اشتقاء (اسم)، ولا مرية في أنه كما قال؛ لأنَّه الثقة في هذا وغيره، إن شاء الله " ⁽¹⁾.

وابن مالك، يقول عنه ابن النحاس: " ولم أقف على هذا النقل عن الفراء من غير كلام ابن مالك، وهو الثقة فيما ينقل " ⁽²⁾.

ولابن جني باب في الخصائص، في صدق التَّقْلِيلَة وثقة الرواة والحملة، ذكر فيه بعض الثقات، ومدح صدقهم وعفتهم، وما هم عليه من الوفور والجلال، من لدن أبي الأسود، ومروراً بأبي عمرو بن العلاء، والأصممي، وأبي زيد، وأبي عبيدة، وأبي حاتم، والخليل، والأخفش، وسيبويه، والكسائي، حتى أنهى بشيخه أبي علي ⁽³⁾.

ومجمل القول، فعلماؤنا ثقات أثبتات، ومن طالع كتب تراجم النحويين وقف على كثير ⁽⁴⁾، فهي مليئة بعبارات التعديل، فيمن وصفوا بالثقة

(1) ينظر: المعري، رسالة الملائكة ص 131.

(2) ينظر: ابن النحاس، التعليقة على المقرب ص 391.

(3) ينظر: ابن جني، الخصائص 3/313.

(4) كـ: مراتب النحويين لأبي الطيب اللغوي، وأخبار النحويين البصريين لأبي سعيد السيرافي، وطبقات النحويين واللغويين للزبيدي، ونزة الأباء للأبناري، وطبقات النحاة واللغويين لابن قاضي شهبة، وبغية الوعاة للسيوطى.

والصدق والأمانة، وكذا عبارات الجرح، لكنني اقتصرت هنا على بعض من صرّحَ بوصفهم بذلك؛ خشية الإطالة.

الثاني: من وصفوا أنفسهم بذلك صراحة، كأبي زيد الأنصاري صاحب التوادر، فقد ذكر المزبوني عن أبي زيد قال: كلُّ ما قال سيبويه في كتابه أخبرني الثقة، فأنا أخبرته⁽¹⁾، "وحدثني من أثقُ بعريّته، فإنما يربُّنِي"⁽²⁾.

وقد أخذ أبو زيد الكثير من الشعر عن المفضل الضبي، والمفضل راوٍ وفقيه العلماء، وشهدوا له بالصدق⁽³⁾.

وأما عن حكم قبول هذه الزيادة، فالالأصل أن زيادة الثقة مقبولة، وإن لم تُسمَع من غيره، وقد ذكر النحاة في توجيهاتهم أن روایة الثقة

(1) ينظر: السيوطي، الاقتراح ص 101.

(2) ينظر: السيوطي، المزهر 1/111.

(3) ينظر: أبو الطيب، مراتب النحوين ص 116، وبرikan، المعايير النقدية في رد الشواهد الشعرية ص 190.

مقبولة، وكذا زيادته، وأن من حفظ حجة على من لم يحفظ ، والثابت مقدمٌ على النافي⁽¹⁾.

وقد ذكر الشاطبی أن "السماع إذا أثبته ثقة لم يُطرح بسبب أن ثقة آخر لم يُثبته لعدم اطلاعه عليه، بل القاعدة المستمرة أن الثابت في أمثال هذه الأمور مقدمٌ على النافي؛ لأن النافي لم يَقُلْ : إنه غير موجود بإطلاق، وإنما قال : لم أحْفَظْهُ، أو لا أَعْلَمُهُ، وعدم علمه لا يدلُّ على عدمه، فمن هنا كان قول الثابت أولى"⁽²⁾.

والرضي يقول : "والإنصاف أن الرواية لو ثبتت عن ثقة لم يَجز ردها، وإن ثبتت عندك رواية أخرى"⁽³⁾.

هذا إذا صرَح النحوی باسم الثقة، أو من نقل عنه، أما إذا عَدَل عن التصریح باسمه، فقال : حدثني ثقة، أو أخبرني الثقة، كما كان يفعل

(1) ينظر: ابن عیش، شرح المفصل 2/275، وابن مالک، إيجاز التعريف ص 34، وأبو حیان، التذیيل والتكمیل 1/163، والمرادي، توضیح المقاصد والمسالک 3/1197، والسيوطی، همع الهوامع 2/376.

(2) ينظر: الشاطبی، المقاصد الشافیة 4/491.

(3) الرضي، شرح الكافیة 1/83.

سيبويه في كتابه⁽¹⁾، فاختلف في حكمه، فقيل: يقبل قوله، وقيل: لا يقبل⁽²⁾.

والراجح أنه يقبل، أخذًا بعموم القول السابق أن "السماع إذا ثبته ثقة لم يُطرح بسبب أن ثقة آخر لم يثبته لعدم اطلاعه عليه، بل القاعدة المستمرة أن المثبت في أمثال هذه الأمور مقدم على النافي"⁽³⁾.

ولقبولها ضوابط، منها:

- أن يكون المتفرد بهذه الزيادة من أهل العدالة والضبط والإتقان، والعدالة شرط في راوي الكلام وناقله؛ لأنَّه ناقل كلام غيره، وهي أصل في قبول الأخبار، ولهذا لم يقبل من الأخبار ما انقطع سنه، وما لا يُعرف قائله؛ لأنَّ انقطاع السند والجهل بالناقل يوجبان الجهل بالعدالة⁽⁴⁾.

- ومنها: ألا يخالفه فيه من هو أكثر عدداً منه. وهذا قال به السيوطي في معرفة الأفراد: " وهو ما انفرد بروايته واحدٌ من أهل اللغة، ولم ينقله أحدٌ غيره، وحكمه القبول إن كان المتفرد به من أهل الضبط والإتقان،

(1) ينظر: سيبويه، الكتاب 3/462، 3/213، 3/465.

(2) ينظر: السيوطي، الاقتراب ص 61.

(3) ينظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 4/491.

(4) ينظر: مناهج جامعة المدينة العالمية، أصول النحو 1/90.

كأبي زيد، والخليل، والأصمي، وأبي حاتم، وأبي عبيدة، وأضرابهم. وشرطه ألا يخالفه فيه من هو أكثر عدداً منه"⁽¹⁾.

لكن هل يقاس على هذه الزيادة التي تفرد بها الثقة؟

هناك فرق بين قبول الزيادة والقياس عليها، وهذه الزيادة تتعلق بحكم القليل من المسموع الذي تفرد به الأفراد، فتأخذ حكمه من حيث القياس، وإذا كانوا اعتمدوا القياس على الأكثر الشائع، فإنهم أيضاً قاسوا على القليل، شريطة أن يكون هذا القليل كل ما جاء، كالقياس مثلاً على (شنوة) في النسب إلى (فعولة)، ولم يرد غيره⁽²⁾، وألا يعارض تلك الزيادة معارضٌ من سماع فصيح أو قياس قوي؛ فلو جاء ما ينقضه لعدّ قليلاً، لا يجوز القياس عليه في مقابلة ما ينقضه بكثرة، كما يقول الشاطبي: "لا تعتبر القلة والكثرة في السماع إلا إذا كان القياس يدفعه ويعارضه، أما إذا كان جارياً على القياس، ولم يكن له معارض، فلا يندفع بالقلة"⁽³⁾.

فهناك زيادات مردودة بسبب اتهام الناقل في علمه وفهمه، لا في أمانته، وأشار إلى هذا ابن جني في قوله: "صاحب اللغة إن لم يكن له نظر أحال

(1) ينظر: السيوطي، المزهر / 100.

(2) ينظر: ابن جني، الخصائص / 115-116.

(3) الشاطبي، المقاصد الشافية / 2/ 346.

كثيراً منها وهو يرى أنه على صواب. ولم يؤت من أمانته، وإنماأتي من معرفته. ونحو هذا الشاهد إذا لم يكن فقيها: يشهد بما لا يعلم وهو يرى أنه يعلم. ولذلك ما استدّ عندنا أبو عمرو الشيباني ملازمته ليونس وأخذه عنه⁽¹⁾.

ولعل من لم يثبت هذه الزيادة من العلماء المتقدمين لم يقف على سمعها، أو لم يتبتها من حيث القياس، "ذلك أن إثبات السَّماع من حيث إنه سُمع، أو نَفْي السَّماع من حيث لم يَلْعُن النَّافِي ذلك سَهْلٌ يسير، لأنَّه نَقْلٌ وإخبار عن أمرٍ محسوس لا يُنكره عاقل"⁽²⁾، وأما إثباته أو نَفْيِه، من جهة ما يُقاس عليه أو لا يُقاس، فليس بالسَّهْل ولا باليسير، وقد توفر هذا لدى النَّحَاة المتقدمين؛ لأنَّهم استقرروا كلام العرب، واطلعوا على مآخذهم وفهموا مقاصدهم، فساغ لهم بعد ذلك أن يقولوا: هذا يُقاس، وهذا لا يُقاس.

المبحث الأول: من صور زيادة الثقة في الأبنية.

كان لزيادة الثقة أثر في الاحتجاج بزيادة بعض الأبنية؛ على أنها مسموعة عن العرب، وإن لم يتبتها أكثر النحويين، ومن ذلك مثلاً:

أ- زيادة بناء على أبنية الرباعي المجرد

(1) ينظر: ابن جني، الخصائص 3/198.

(2) ينظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 2/7/501.

للرباعي المفرد خمسة أبنية، متفرق عليها⁽¹⁾، وزاد الأخفش وزئاً سادساً، رواه هو، والفراء من أئمة الكوفيين، وهو (فعل) بضم الأول وفتح الثالث⁽²⁾، ومثلاً له بـ: بُرَقْ، وجُرْشَعْ، وجُحْدَبْ.

ورجح ابنُ مالك -في بعض كتبه- وركنُ الدين الاستراباذِي⁽³⁾ إثباته؛ اعتماداً على ثقة الأخفش والفراء، فقال ابن مالك: " فعل كُبرُقْع وجُرْشَعْ، ولم يروه سيبويه، لكن رواه الأخفش من أئمة البصرة والفراء من أئمة الكوفة، وزيادة الثقة مقبولة"⁽⁴⁾.

أما سيبويه فلم يثبته، ووافقه في ذلك جمهور البصريين، وعدداً هذا الوزن الذي حکاه الأخفش ليس استدراكاً على سيبويه؛ لأنَّه إن ثبت

(1) فعل كـ"جَعْفَرْ"، و فعل كـ"دَرْهَمْ"، و فعل، كـ"زِبْرِجْ"، فعل كـ"بِرْثَنْ"، وصفة، كـ"جُرْشَعْ"، و فعل، كـ"قِمَطْرْ"، ينظر: ركن الدين، شرح الشافية 1/215.

(2) ينظر في نسبة إثبات هذا الوزن للأخفش في: ابن جني، المنصف 1/27، والجرجاني، المفتاح في الصرف ص 33، والثمانيني، شرح التصريف ص 206.

وينظر في إثباته للفراء والковيين في: ابن يعيش، شرح الفصل 4/191، وابن إياز، شرح التعريف بضروري التصريف. ص 30.

(3) ينظر: ركن الدين، شرح شافية ابن الحاجب 1/218.

(4) ابن مالك، إيجاز التعريف في علم التصريف ص 34. ورجح في بعض كتبه- كالكافية الشافية، والألفية، وإيجاز التعريف- قول الأخفش والkovيين بأصالة هذا الوزن. لكن في التسهيل ذكر أنَّ المختار تفريعه على (فعل) المضموم اللام. ينظر: شرح الكافية الشافية 4/2022، والتسهيل ص 291.

عن العرب فهو فرع عن (فعل) بالضم، وليس بناءً مستقلًا، إنما أصله (فعل) بضم الأول والثالث، والفتح فيه تخفيفاً لكثرة الاستعمال، فهو فرعٌ لا أصلٌ.

وبحاجتهم في ذلك أن كل مفتتح اللام ورد فيه الضم دون العكس ، وقد حكى في بُرْقَع : بُرْقَع ، وفي طُحْلَب : طُحْلَب ، والضم فيهما هو المعروف الشائع⁽¹⁾.

فلو كان (فعل) أصلًا كغيره من الرباعي؛ لجاز أن ينفرد عن (فعل)؛ فعلى أيّام بذلك أن فتح ما فتح لم يكن إلا فراراً من توالي ضمتيـن ، ليس بيـنـهما إلا ساـكـنـ، وهو حـاجـزـ غيرـ منـيـعـ؛ فـكـانـ عـدـولـهـمـ مـخـلـصـاـ منـ توـالـيـ الضـمـتـيـنـ، وـكـانـ مـقـتضـيـ الدـلـيلـ أـنـ يـفـرـوـاـ إـلـىـ السـكـونـ، لـكـنهـ مـنـعـ فيـ (فعل) خـوفـ التـقاءـ السـاكـنـيـنـ(الـعـيـنـ وـالـلـامـ الـأـوـلـيـ)، فـلـجـئـ إـلـىـ شـبـيهـ السـكـونـ فـيـ الـخـفـةـ، وـهـوـ الفـتـحـ⁽²⁾.

ويستدلُّ للأخفش والفراء في إثباته وأصالته بأمرین :

الأول: سماعه مفتوحاً دون سماع الضم، كما في (جُؤَدَر)، ولو كان فرعاً عن (فعل) المضموم لسمعَ فيه الضم.

(1) ينظر: ابن جني، المنصف ص 27، وابن عصفور، المتمع الكبير ص 67.

(2) ينظر: ناظر الجيش، تهيد القواعد 10 / 4888.

الثاني : الإلحاد بهذا البناء المفتوح ، كما يلحق بالمضموم ، والإلحاد بالوزن دليل على أصالة الملحّق به واستقلاله ، ومن ذلك : (عُندَد) ، يقال : مَا لِي عَنْهُ عُندَد ، أي : مَا لِي عَنْهُ بُدُّ ، فجاءوا به مفكوكاً غير مُدغم ، ولا يفعلون ذلك بذى مثلين متحركين إلا إذا كان أحدهما مزيداً للإلحاد⁽¹⁾.

ومثل ذلك (قُعْدَد) في قول دريد بن الصمة :

دَعَانِي أخِي وَالْحَيْلِ بَيْنِي وَبَيْنِه

فَلَمَّا دَعَانِي لَمْ يَجِدْنِي بِقُعْدَد⁽²⁾.

والدليل على الإلحاد عدم إدغام المثلين مع توافر شرط الإدغام ، وما ذلك إلا للحفاظ على وزن الملحّق ؛ لأن الإلحاد تحب مراعاته في زنة الكلمة⁽³⁾.

وبرغم أنه أجيبي عن الأمرين السابقين بما يسقط حاجتهما - بأن كل ما نُقل فيه الفتح من هذا البناء نُقل فيه الضم⁽⁴⁾ ، ولا ينعكس ، وهذا دليل

(1) ينظر: ابن مالك ، إيجاز التعريف ص 64.

(2) من الطويل ، و(القُعْدَد) : الجبان اللثيم ، وهو لدريد بن الصمة في ديوانه : 48. ينظر الاستشهاد به على (قعد) في : ابن السراج ، الأصول في النحو 3 / 211.

(3) ينظر: الشيخ محمد الطنطاوي ، تصريف الأسماء ص 24.

(4) ابن مالك ، شرح الكافية الشّافية 4/ 2023 ، وينظر: ناظر الجيش ، تمهيد القواعد 4888/10.

الفرعية ، وأن عدم الإدغام في هذه الكلمات ليس للحفاظ على الإلحاد كما يُستدلُّ به ، وإنما لعدم توفر شروط الإدغام⁽¹⁾ - فإنني أرى الراجح إثبات هذا الوزن الذي رواه الأخفش والفراء ، لكونهما ثقتين فيما يرويانه ، وزيادة الثقة مقبولة .

كما أن التخفيف لكترة الاستعمال الذي يقول به البصريون -في كون هذا البناء المفتوح لامه فرعاً عن المضموم- فيه خروج عن طبيعة البناء الرباعي الموضوع على شيء من الثقل ، ألا ترى أنهم قللوا أبنيته لذلك ؛ لخروجه عن الاعتدال ، وقلة التصرف فيه ، بخلاف الثلاثي ، وورد الفتح كافٍ في جعل(فعل) لغةً ثانيةً ، لا فرعاً ، وإن كان قليل الاستعمال⁽²⁾ .

وبناظرة إلى أوزان الرباعي الخمسة المتفق عليها ، نجد أن للضمة ثلاثة مواقع : (ضم الفاء ، مع ضم لامه ، وضم الفاء مع فتح اللام) ، وللكسرة أربعة : (فاء فعل ، ولامه ، وفاء فعل ، وفعل)، وللفتحة أربعة : (فاء فعل ولامه ، وعين فعل ، ولام فعل) ، فإذا ثبت هذا الوزن

(1) لأن هذا البناء مما يختص بالاسم ، ومن شروط المثنين المدغمين ألا يكونا في بناء يختص بالاسم ، فيمتنع الإدغام ؛ لأن الإدغام فرع الإظهار ، والفعل فرع الاسم ، فأعطي الفرع الفرع والأصل الأصل للتناسب ، وتبع الفعل في الإدغام ما وزنه من الأسماء دون ما لم يوازن . ينظر: الشيخ طنطاوي ، تصريف الأسماء ص 25.

(2) ينظر: الشهاني ، شرح التصريف . ص 207 ، والشيخ طنطاوي ، تصريف الأسماء ص 25.

(فُعلَّ) الذي رواه الأخفش والفراء كان للفتحة خمسة مواقع، فتثبتت المزية للفتحة بموضع خامس، ولو لم يكن مثبتاً لكان للفتحة أربعة مواقع على عدد مواقع الكسرة، فكان يفوت التنبيه على كون الفتحة أخفّ في الاستعمال، وأحق بسعة المجال⁽¹⁾.

-وما يلحق بذلك أيضاً ما زاده ابن السراج على أبنية الخماسي، حيث ذكر الصرفيون أن للخماسي أربعة أوزان⁽²⁾، وزاد ابن السراج وزنًا خامسًا، هو (فُعلَّل)، ومثاله (هُنْدَلَعُ)- اسم بقلة-⁽³⁾، ولم يثبته سيبويه⁽⁴⁾؛ لاحتمال زيادة النون؛ إذ لا دليل فيه على أصلالة النون، فالحكم بزيادتها أقرب؛ لأن الحرف إذا تردد بين الأصلالة والزيادة، مع ندرة الوزنين، كان الأولى الحكم بالزيادة؛ لكثرة ذي الزيادة⁽⁵⁾.

(1) ينظر: ابن مالك، إيجاز التعريف ص 65.

(2) (فُعلَّل) (جَحْمَرِشُ)، (فَعَلَلْ) (سَفِرْجَلْ)، (فَعَلَلْ) (جِرْدَحْلِ)، (فَعَلَلْ) (قُدَّعْمِلِ). ينظر: الشهاني، شرح التصريف ص 208.

(3) ينظر: ابن السراج، الأصول في النحو 3/225.

(4) ينظر: ابن جني، المنصف ص 31.

(5) ينظر: الرضي، شرح الشافية 1/49، والصادعي، تداخل الأصول اللغوية وأثره في بناء المعجم 1/140.

وتلك -لعمري- حجة قوية ؛ من باب الدخول في أوسع البابين ؛ لأنَّ
أبنية الأصول قليلة، وأبنية المزيد كثيرة منتشرة، فحمله على الباب
الأوسع أولى⁽¹⁾.

2-العدل فيما جاوز ريع.

(فعال، ومفعَل)، نحو: (أحاد وموحَد، وثناء ومثنى، وثلاث ومثلث،
ورباع ومربيع) صيغتان أصليتان في الصفات المعدولة عن الأعداد، حتى
إن ابن عصفور قصر العدل في الأعداد عليهما⁽²⁾، ونقل بعض النحو
صيغًا أخرى، ك(فعلان)، نحو: (وَحدان وعشان)، إلا أن العدل فيها
لا يوجب منع الصرف، كما يجب فيما كان على (فعال، ومفعَل)⁽³⁾.

وقد اتفق النحو على العدل في صيغتي (فعال، ومفعَل) في الأعداد فيما
دون الأربع؛ لوروده في التنزيل وفي الشعر الفصيح، قال تعالى:
(أُولَئِي أَجْنِحَةٍ مَثْنَى وَثَلَاثَ وَرَبَاعَ) (فاطر: 1)، وأيضاً قوله
تعالى: (فَإِنَّكُمْ حُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثَلَاثَ
وَرَبَاعَ) (النساء: 3)، وقول الشاعر:

(1) ينظر: ابن عصفور، الممتع الكبير ص 50.

(2) ينظر: ابن عصفور، المقرب 1/280.

(3) ينظر: دخيل الله، العدل في النحو العربي ص 31.

ولكنما أهلي بواحدٍ أنيسُه ... سباعٌ تبعَى الناسَ مثُنى ومُوحَدٌ⁽¹⁾.

وأختلفوا فيما جاوز الأربعـة ، فأبـو عـبيـدة قـصـرـ الـأـمـرـ عـلـىـ المـسـمـوـعـ عـنـ الـعـربـ فـيـمـاـ دـوـنـ الـأـرـبـعـةـ ، وـذـكـرـ أـنـ الـعـربـ لـاـ تـجاـوزـ رـبـاعـ⁽²⁾.

أما ابن مالك فقد ذكر أنه سمعَ (خمساً ومِنْهُمْ، وعشَّاراً وَمَعْشِراً)،
ولم يرد غير ذلك⁽³⁾، كما ذكر أبو حيّان أن (خمساً ومِنْهُمْ،
وعشَّاراً وَمَعْشِراً) من المسموع عن البصريين والكوفيين⁽⁴⁾.

وقد أثبتت بعض النحويين العدل فيما جاوز ذلك على (فعال ومقعمل)
من الواحد إلى العشرة ، مستدلين برواياتهما عن الثقات ، يقول أبو
حيّان : " وهو الصحيح بسماع ذلك من العرب ، فنتقول : (مُوحَدٌ وأَحَادٌ)
إلى (مَعْشَرٌ وَعُشَّارٌ) ، وحكى البناءين أبو عمرو الشيباني ، وحكى أبو
حاتم ويعقوب من (أَحَادٌ إـلـىـ عـشـارـ)⁽⁵⁾.

(1) من الطويل ، لمساعدة بن جوية ، في *ديوان المحدثين* برواية (سباع) 237/1 ، وفي : سيبويه ، الكتاب (ذات)³ 226/3.

(2) ينظر : أبو عبيدة ، *مجاز القرآن* 1/116.

(3) ينظر : ابن مالك ، *شرح عمدة الحافظ* 2/849.

(4) ينظر : أبو حيّان ، *ارتشاف الضرب* 2/874.

(5) السابق 2/874.

وكذا ابن عقيل : " وقد ثبت السماع في اللغظين من واحد إلى عشرة"⁽¹⁾.

والسيوطى أيضاً : " ولا التفات إلى قول أبي عبيدة في المجاز: لا نعلمهم قالوا فوق رِباع، فمن عَلِمَ حجة عليه"⁽²⁾.

وما ورد منه ما أنسده خلف الأحمر:

أُحَادِّا وَأُتَّنَّا	ومضى القوم إلى القوم
وَثُلَاثًا وَرُبَاعًا	وَثُلَاثًا وَرُبَاعًا
وَخَمْسًا فَاطَّعَنَّا	
وَسُدَاسًا وَسُبْعَانًا	
وَثَمَانًا فَاجْتَلَدَنَا	
فَأَصْبَنَا وَأَصْبَنَّا	
قَاتَلَّا مِنْهُمْ وَمِنَّا ⁽³⁾	لَا تَرَى إِلَّا كَمِيَّا

حتى لو قيل: إنها مصنوعة، من وضع خلف الأحمر⁽⁴⁾، لكن لها نظائر في الكلام الفصيح مما لم يُتهم بالوضع، كقوله:

(1) ابن عقيل، المساعد 3/34.

(2) السيوطى، همع المقام 1/85، وينظر: دخيل الله، العدل في النحو العربي ص 37.

(3) ينظر: السيوطى، همع المقام 1/85.

(4) ينظر: الحفاجي، شرح درة الغواص ص 533.

ضربتَ خُماسَ ضربةً عبشمى أدار سُداسَ أَن لَا يستقىما⁽¹⁾

وكلذا قوله :

فَلَمْ يَسْتَرِيُوكَ حَتَّى رَمَيْتَ تَفْوِيقَ الرِّجَالِ خِصَالاً عُشَاراً⁽²⁾

وبناء على هذا المسموع، فقد أجاز المبرد⁽³⁾ والковفيون⁽⁴⁾، والزجاج⁽⁵⁾، وابن يعيش⁽⁶⁾، وابن الناظم⁽⁷⁾ القياس على ما سُمع من (فعال ومفعول) فيما لم يُسمَع. وهو الراجح؛ لوضوح طريق القياس فيه.

(1) من الواffer، لم أعرف قائله، ينظر: السيوطي، الهمع 1/84، والشنقيطي، الدرر اللوامع 1/8.

(2) البيت من المتقارب، للكميـت الأـسـدـيـ، يـنـظـرـ: اـبـنـ يـعـيـشـ، شـرـحـ المـفـصـلـ 1/177ـ،ـ والـبغـدادـيـ،ـ الخـزانـةـ 1/170ـ.

(3) ينظر: المبرد، المقتصب 3/380 – 381.

(4) ينظر: أبو حيان، ارتشاف الضرب 2/874، والمرادي، توضيح المقاصد والمسالك 4/129، والسيوطـيـ،ـ الـهمـعـ 1/99ـ.

(5) ينظر: الزجاج، ما ينصرف وما لا ينصرف. ص 59.

(6) ينظر: ابن يعيش، شرح المفصل 1/177.

(7) ينظر: ابن الناظم، شرح الألفية ص 640.

ومنع البصريون⁽¹⁾، وابن عصفور⁽²⁾ القياس على هذه الألفاظ؛ لأن فيه إحداث ألفاظ لم تتكلم به العرب، كما أنه لم يكثر في الاستعمال كثرة توجب القياس.

وقيل: يُقاس على ما سمع من "فعال"؛ لكثرته، دون "مفعَل" لقلته⁽³⁾، وهو قول معلل له وجاهته.

3- الخروج من الشذوذ إلى الصحة.

من آثار زيادة الثقة الخروج بالحكم من الشذوذ إلى الصحة في الاستعمال، كما نرى ذلك مثلاً في صيغة التعجب، فقد اشترط فيها أن تصاغ من فعل ثلاثي مجرِّد، وشدّدوا بناءه من ثلاثي مزيد فيه، كقولهم من اشتَدَّ: ما أشَدَّ! ومن اشتَاقَ: ما أشْوَقَ! ومن اختصر الشيء: ما أخْصَرَه! وهكذا دواليك.

وهناك من الأفعال حَكْم عليها بعضُهم بالشذوذ، كأنه خَفِي عليهم استعمال الثلاثي منها عند بعض العرب، من ذلك مثلاً: ما أَفْقَرَه! وما أَشْهَادَ! وما أَحْيَاه! لاعتقادهم أنَّ ثلاثي (افقر، واشتهى، واستحيي)

(1) ينظر: أبو حيان، ارتشاف الضرب 2 / 874، والمرادي، توضيح المقاصد والمسالك 4 / 129، والسيوطى، الهمج 1 / 99.

(2) ينظر: ابن عصفور، شرح الجمل 2 / 220.

(3) ينظر: أبو حيان، ارتشاف الضرب 2 / 874.

مُهملٌ، فقد عدَّ الفارسي (ما أحياه)، من (استحيي)⁽¹⁾، وُسُبِّ
لسيويه أنه عدَّ (ما أفقره وما أغناه)، من (افتقر واستغنى)، كأنه خفي
عليه (فقر)⁽²⁾، وكذلك في البناء من فعل المفعول جعلوا منه قولهم:
ـ (ما أَمْقَتُهُ، وَمَا اشْهَادُهُ)! بناء على أنَّ فعل الفاعل (مقت، وشهو) غير
مستعمل، كما ذكر سيبويه: "فكأن ما أمقته وما أشهادها على (فعل)
وإن لم يستعمل"⁽³⁾.

لكن ثبت استعمال الثلاثي من هذه الأفعال عند بعض العرب، فهو
قياسي بالنسبة لهم، فقد سمع (فقر، وفقر) بمعنى: (افتقر)، و(غني)
بمعنى (استغنى)، و(حيي) بمعنى (استحيي)، و(شهي الشيء) بمعنى
(اشتهاد)، وكذلك استعملت العرب: (مقت الرجل مقاتة)، بالبناء
للعلمون إذا صار مقيتاً، أي: بغضاً⁽⁴⁾.

وقد ذكر استعمال هذا جماعةٌ من اللغويين، ونقلوه عن أئمة موثوق
بهم، فُنقلَ عن الأخفش قوله: (وقالوا: ما أفقره! وما أغناه! وقد ذكر

(1) ينظر: ابن عقيل، المساعد 2 / 163.

(2) ينظر: ناظر الجيش، تمهيد القواعد 6 / 2642.

(3) سيبويه، الكتاب 4 / 100، وينظر: السيرافي، شرح الكتاب 4 / 475.

(4) المرادي، توضيح المقاصد والمسالك 2 / 894.

أنه يقال: فَقِيرٌ وَغَنِيٌّ⁽¹⁾ ، فإذا ثبت هذا وجوب المصير إليه وطرح ما عداه.

وعليه فليس قولهم: (ما أُفقره) من (افتقر)؛ بل من (فَقَرَ، أو فَقِيرَ)، ولا: (ما أشهاه) من (اشتهى)؛ بل من (شَهِوَ)، ولا (ما أحياه)، من (استحيي)، بل من (حيي)، ولا: (ما أمقته) من (مُقتَ)، بل من (مُقْتُ)، فليس شاداً وإن خَفِيَ على بعضهم.

"ولا حجّة في قول من خَفِيَ عليه ما ظهر لغيره، بل الزيادة من الثقة مقبولة، وقد ذكر استعمال ما ذكر جماعةً من أئمة اللغة"⁽²⁾.

وقاسه ابن السراج في قوله: "إإن قلت في افتقر: ما أُفقره، فحذفت الزوائد وردته إلى "فَقِيرٍ" جاز، وكذلك كل ما كان مثله مما جاء اسم الفاعل منه على "فعيل"، ألا ترى أنك تقول: رجل فقير، وإنما جئت به على "فَقُرٍ" ، كما تقول: كُرم فهو كريم، وظَرْفٌ فهو طريف"⁽³⁾.

والعذر لسيبوبيه وغيره من حكوا شذوذ هذه الأفعال؛ بناء على الأشهر والأفضل في استعمال هذه الصيغ بالزيادة، وليس له مجرد، كما قال ابن

(1) ينظر: أبو حيان، التنليل والتكميل 10/238.

(2) ابن مالك، شرح التسهيل 3/46.

(3) ابن السراج، الأصول في النحو 1/104.

سيده": "وقال سيبويه: وقالوا: افتقر كما قالوا: اشتد، ولم يقولوا: فقر، كما لم يقولوا: شد، ولا يستعمل بغير زيادة"⁽¹⁾.

ولهذا أنكر أبو حيان وبالغ في النكير على ابن مالك إثباته ما لم يثبته سيبويه (فقر، وغني، وشهو، وحيي)، ووصف ابن مالك بالتجح؛ وأن ما لم يثبته سيبويه جدير بأن يطرح، وأنه لا خير فيما لم يسمعه سيبويه؛ لأن سيبويه إنما ينقل فصيح اللغة ومستعملها لا شاذها، فالذين قالوا: ما أفقره! تكون لغتهم افتقر، لا فقر ولا فقر، ونظر ذلك بحكاية فتى لأبي الأسود: "إنه قد وقع إلي حرفة من اللغة لم يصل إليك، ولا عرفته"، فقال له أبو الأسود: "لا خير فيما لا يعرفه أبو الأسود"⁽²⁾.

وما ينبغي لأبي حيان ذلك، فقد اشتهر ابن مالك بسعة اطلاعه على لغات العرب، وإلمامه بالفرائد والغرائب، وما أثبته ابن مالك إنما أثبته غير مقيد بندرور، فيحمل على إطلاقه حتى يدل دليل على الندرور، أو أنه لغة بعض لا يستعملها الباقيون، ومن هنا قال بعض المحققين في مسألة من مسائل التعجب: "إثبات أنهم تعجبوا من فعل ما بأن يسمع

(1) ابن سيده، الحكم والمحيط الأعظم 6/379.

(2) ينظر: أبو حيان، التذليل والتكميل 10/238.

التعجب منه هَيْنَ سَهْلٌ ، وَأَمَّا نَفْيُ أَنَّهُمْ لَا يَتَعَجَّبُونَ مِنْهُ بَأْنَ لَمْ يُسْمَعْ صَعْبٌ عَسِيرٌ شاقٌ ، إِلَّا عَلَى إِمَامٍ مُوْثَقٍ بِهِ⁽¹⁾.

ومن صور زيادة الثقات فيما يتعلق بالآبنية أيضاً ما يلي :

- أثبت سيبويه في الكلام (فعلت تفعل) - بضم العين في الماضي وفتحها في المضارع - وهو (كُدْتَ تَكَادَ). الكتاب 40/4.
- زاد سيبويه في الكلام (إِنْفَعْلَا) ، وهو (إِنْقَحْلُ) ، ولم يحك في الصفات غيره . الكتاب 4/247 ، والصحاح (ق ح ل) 1799/5.
- وزاد أيضاً (فُعَاعِيلَا) صفة ، وهو (سُخَاخِينَ) ، ولم يأت بغيره . الكتاب 4/254 ، والصحاح (س خ ن) 5/2134.
- وأثبت سيبويه في الكلام (فَعَلَا) في آبنية الاسم ، مثل (إِيلَ) . الكتاب 235/3 ، 244/4.
- وكذا في قلب حرف العلة الواقع بعد ألف الجمع - مطلقاً - همزة . حيث زاد سيبويه الياءين والمختلفين (ياءً وواواً ، أو واواً وياءً) على الواوين ؛ لاستثنائهم والمختلفين كاستثنال الواوين . الكتاب 369/4 ، والتبصرة والتذكرة : 898.
- وذكر ابن عصفور ما لحقته أربع زوائد (فُعُلْعُلَانَ) ، ولم يجيئ منه إِلَّا كُدْبِدْبَان . حكاها الثقات . المتمع الكبير ص : 102.

(1) ينظر : الشاطبي ، المقاصد الشافية 4/394.

- زاد المازني في قلب الواو الواقعة أولاً همزة إذا كانت مكسورة، نحو: (إِشَاحٌ، وَإِفَادَةٌ) في: (وِسَاحٌ وَوِفَادَةٌ). المنصف شرح كتاب التصريف ص: 228-229، وشرح الشافية للرضي 78/3.
- زاد المازني في تثنية (حمراء) حمراءان. شرح المفصل 3/203.

المبحث الثاني: من صور الاحتجاج بزيادة الثقة في التراكيب

أ- إلغاء العمل.

هذه الصورة تتعلق بإلغاء عمل (إذن) مع استيفاء الشروط؛ بناء على ما نقله الثقات، وبيان ذلك أن (إذن) لا تنصب المضارع إلا بشروط معلومة: أن يكون المضارع بعدها مستقبلاً، وأن تكون مصدرة، وألا يفصل بينها وبين الفعل فاصل-غير القسم-، وقد جمعها ابن مالك في قوله:

وَنَصِّبُوا بِإِذْنِ الْمُسْتَقْبِلِ إِنْ صُدِرَتْ وَالْفَعْلُ بَعْدُ مُوصَلًا⁽¹⁾.

ومفاد قول ابن مالك: ونصبوا... القطع بإعمالها إذا توافرت فيها هذه الشروط، ولا يجوز إلغاؤها، وهو ما يراه الكوفيون إلا ثعلباً، فلم يجز

(1) ابن مالك، الألفية ص 57. والمرادي: توضيح المقاصد والمسالك 3/1238.

أحد منهم إهمالها إذا توافرت فيها شروط الإعمال، ومنعوا رفع المضارع بعدها⁽¹⁾.

وقد حكى البصريون مع هذه الشروط النصب على الإعمال والرفع على الإلغاء، ووافقهم ثعلب في ذلك، وعليه فتكون هذه الشروط مجوّزة وليس موجبة، ولديهم في ذلك ما حكاه سيبويه عن عيسى بن عمر: "أنّ ناساً من العرب يقولون: إذن أفعلُ ذاك، في الجواب -يعني مع اجتماع الشروط- فأخبرت يونس بذلك، فقال: لا تُبعَدَنْ ذا. ولم يكن ليروي إلا ما سمعَ، جعلوها بمنزلة (هل، وبل)"⁽²⁾.

صحيح أن إلغاءها مع استيفاء شروطها لغة ضعيفة، على خلاف ما عليه جمهور العرب، ولذلك قال ابن مالك: "وينصب غالباً بـ(إذن)"⁽³⁾.

وحكاية سيبويه تدل على قلته؛ إذ لم يحفظه يونس، وقال له: لا تبعدن ذا، ولم يكن ليروي إلا ما سمعَ، وهذا يدل على ضعف هذه اللغة في

(1) ينظر: أبو حيان، ارتشاف الضرب 1651/4.

(2) سيبويه، الكتاب 16/3.

(3) ابن مالك، تسهيل الفوائد ص 230.

القياس وقلتها في السمع ، ولهذا لم يَبْنِ ابن مالك عليها على عادته في
البناء على الشهير من اللغات⁽¹⁾ .

وأنكرها الكسائي والفراء ؛ على اتساع حفظهما ، وأخذهما بالشاذ
والقليل⁽²⁾ ، وحكم عليها المالقي⁽³⁾ بالشذوذ الذي لا يلتفت إليه

غير أن رواية الثقة مَقْبُولَة ، والله در المرا迪 حين قال : " إلغاء (إذن) مع
استيفاء الشروط لغة نادرة ، حكاهَا عيسى وسيبويه ، ولا يُقبل قول من
أنكرها"⁽⁴⁾ .

وقد رُوي بالوجهين : الإلغاء والإعمال في الحديث (إذن يحلفُ يا رسول
الله)⁽⁵⁾ .

بل إن القول بإلغاء عملها يوافق قياس النحوين في الحروف ؛ لأنها غير
مختصة ، وإنما أعملها الأكثرون حملًا على "ظن" ؛ لأنها مثلها في جواز

(1) ينظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 6/23.

(2) ينظر: السيوطى، همع الهوامع 2/376.

(3) ينظر: المالقي، رصف المباني ص 153.

(4) ينظر: المرا迪، الجنى الدانى ص 363.

(5) ينظر: مسلم، المسند الصحيح 1/138 ح 122 ، والشاطبي، المقاصد الشافية 6/23 ،
وذكر القسطلانى في إرشاد السارى لشرح صحيح البخارى 9/394 : " والفعل هنا في الحديث إن
أريد به الحال فهو مرفع ، وإن أريد به الاستقبال فهو منصوب ، وكلاهما في الفرع كأصله " .

تقديمها على الجملة، وتأخرها عنها، وتوسطها بين جزأيها، كما حملت "ما" على "ليس"؛ لأنها مثلها في نفي الحال⁽¹⁾.

ب- زيادة وجه إعرابي غير المشهور.

قد تعدد وجوه الإعراب في تركيب ما؛ بناءً على نقل الثقات، ومن ذلك مثلاً :

-الإتمام في (هن).

ما هو معلوم أن الأشهر في الأسماء الستة لغة الإتمام، فالقصر، ثم النقص، وهذا في (أب، أخ، حم)، أما (هن) فالفصيح فيها النقص، وهو الأكثر استعمالاً، فتعرّب بالحركات، سواء أضيفت أو أفردت، كما في قوله عليه الصلاة والسلام: "من تعزّى بعزاء الجاهلية فأعضُوه بهن أبيه ولا تكُنوا"⁽²⁾، وفي المثل: "من يطُل هنُ أبيه ينْتَقِب به"⁽³⁾.

وقول الشاعر:

(1) ينظر: ابن الناظم، شرح الألفية ص 671، والقرشي، مسائل (إذن) ص 432.

(2) ينظر: النسائي، السنن الكبرى 8 / 136 ح: 8813.

(3) معناه: من كثر إخوته تقوى بهم، ينظر: الميداني، مجمع الأمثال 2 / 300.

رُحْتٌ وَفِي رِجْلِكَ مَا فِيهِمَا ... وَقَدْ بَدَا هَنْكَ مِنَ الْمَئَرِ⁽¹⁾.

وهذه اللغة في (هَنُّ) مع كونها أكثر استعمالاً هي أفعىً قياساً؛ وذلك لأن ما كان ناقصاً في الإفراد، فحقه أن يبقى على نقصه في الإضافة، نحو (يد) أصلها (يدُّي)، فمحذفوا لامها في الإفراد وهي الياء، وجعلوها الإعراب على ما قبلها، فقالوا: هذه يدٌ، ثم لما أضافوها أبقوها محذوفة اللام، فقالوا: (يد زيلٍ)، فيجري (هَنُّ) مجرى (يدٍ) في ملازمته النقص، إفراداً، وإضافةً، وفي إعرابه بالحركات⁽²⁾.

وقد رأى الفراء⁽³⁾ - وتبعه الزجاجي والسهيلي⁽⁴⁾ - أن كلمة (هَنُّ) لم يستعملها العرب بالإئام ولا بالقصر، وإنما استعملوها بالنقص، وبناء على هذا، فالأسماء عندهم خمسة، لا ستة.

(1) من السريع، نسبة ابن الشجيري (الأمالي 235/2) للفرزدق، وهو في: سيبويه، الكتاب 203/4 بلا نسبة، والشاهد فيه قوله: "هَنْكَ" على إعرابه بالحركات مع الإضافة، وأصله: هُنْكَ بالضم، وسَكَنَ النون تشبثها بـ"عَضْدٍ" وهي لغة. ينظر: ابن عييش، شرح المفصل 148 / 1

(2) ينظر: ابن هشام، شرح شذور الذهب ص 55.

(3) ينظر: لم أقف على رأي الفراء في معانٍ القرآن، وينظر: أبو حيان، التذليل والتكميل 1 / 163، وابن هشام، تخليص الشواهد ص 63.

(4) ينظر: الزجاجي، الجمل في النحو ص 3، والسهيلي، نتائج الفكر ص 98.

وربما تَبَعَّهُمْ ابْنُ مَالِكٍ ، فلَمْ يَسْتَعْمِلْ (هُنُوكٌ) فِي النَّظَمِ ، لَكِنْ فِي تَصْرِيْحِهِ بِأَنَّ النَّفْسَ فِيهِ أَحْسَنُ مِنَ الْإِقْتَامِ إِشَارَةٌ إِلَى قَلَةِ الْإِقْتَامِ⁽¹⁾ ، وَاسْتَعْمَلَهَا الْحَرِيرِيُّ فِي الْمَلْحَةِ :

ئُمَّ هُنُوكَ سَادِسُ الْأَسْمَاءِ ... فَاحْفَظْ مَقَالِي حِفْظَ ذِي الدَّكَاءِ⁽²⁾

وَإِنْكَارُ الْفَرَاءِ لَهُ - إِنْ صَحَّ مَا نُقْلِلُ عَنْهُ - غَيْرُ مَقْبُولٍ ، وَهُوَ مَحْجُوحٌ بِمَا حَكَاهُ سَيِّبُويَّهُ عَنِ الْعَرَبِ مِنَ الْإِقْتَامِ⁽³⁾ .

قَالَ سَيِّبُويَّهُ فِي بَابِ الْإِضَافَةِ : " وَاعْلَمُ أَنَّ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ : هَذَا هُنُوكٌ ، وَرَأَيْتُ هَنَاكَ ، وَمَرَرْتُ بِهِنِيكَ ، وَيَقُولُ : هُنُونٌ ، فَيَجْرِيَهُ مُجْرِيُ الْأَبِ"⁽⁴⁾ .

فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْعَرَبَ الْفَصْحَاءَ اسْتَعْمَلُوا كَلْمَةَ (هَنُونٌ) عَلَى لِغَةِ الْتَّمَامِ ، وَرَبَّا لَمْ يَسْمَعْهُ الْفَرَاءُ ؛ لِقَلْتَهَا وَدُمْ شَهْرَتَهَا ، وَلَمَّا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ بِالْمَشْهُورِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ لَمْ يَعْدَهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّحْوَيْنِ مِنْهَا ، لَكِنْ سَيِّبُويَّهُ

(1) ينظر: ابن عقيل، شرح ألفية ابن مالك 1 / 49.

(2) الحريري، ملحمة الإعراب ص 16، وينظر: الحازمي، فتح رب البرية في شرح نظم الآجرمية ص 136.

(3) ينظر: الأشموني، شرح الألفية 1 / 50.

(4) سيبويه، الكتاب 3 / 360.

حکى (هنوك)، حتى وإن كان قليلاً، فلیُبَيِّنَهُ عَلَيْهِ، "وَمَنْ لَمْ يَبَيِّنْهُ عَلَى
قَلْتَهُ فَلَيْسَ بِمُصَبِّبٍ، وَإِنْ حَظِيَ مِنَ الْفَضَائِلِ بِأَوْفَرِ نَصِيبٍ"⁽¹⁾.

والأصح - رغم قلته - أن يُعَدَّ منها، وعليه، فيكون له استعمالان :

أحدهما: أنه يجري مجرى (أب، وأخ، وحم) في الإنعام، كقولهم:
(هذا هنوك، ورأيت هناك، ومررت بهنيك).

والآخر: وهو الأفصح والأشهر، أن يكون مستلزم النقص جارياً مجرى
(بِدِّ وَدِمٍ) في الإضافة، وغيرها، والنقص في (هن) أحسن من الإنعام،
والإنعام جائز، لكنه قليل جداً⁽²⁾.

-إعراب العلم المركب المزجي.

المركب المزجي إذا لم يكن مختوماً بـ(ويه)، كـ(بعליך، وحضرموت)،
فيه لغتان مشهورتان⁽³⁾:

(1) ابن مالك، شرح التسهيل 1/44، وينظر: أبو حيان، التذليل والتكميل 1/163.

(2) ينظر: ابن الناظم، شرح الألفية ص 19، وابن عقيل 1/49.

(3) ينظر: سيبويه، الكتاب 3/296.

إحداهما: وهو الأفصح، أن يُبْنِي صدره، وهو الاسم الأول على الفتح، ويعرب عجزه إعراب الممنوع من الصرف، فتقول: (هذه بعلبكُ، ورأيت بعلبكَ، ومررت ببعلكَ).

أما الفتح في الصدر، فوجّهه أن عجزه واقع موقع تاء التأنيث، حيث نزّلَ من الصدر منزلة تاء التأنيث، في فتح ما قبلها وجريان حركات الإعراب عليها.

وأما وجه المぬ من الصرف، فلاجتماع فرعية المعنى بالعلمية، وفرعية اللفظ بالتركيب.

ثانيهما: أن يُعرَب صدره بالحركات ويُجَرَّ عجزه بالإضافة؛ تشبّهًا بالمركب الإضافي، فُيعرَب الجزء الأول بحسب العوامل، ويُجَرَّ الثاني بالإضافة، فإن كان العجز مصروفاً ثُوَنْ، نحو (بعل بكِ)، فلا علة في (بك) تمنعه من الصرف، وإن لم يكن مصروفاً أُغْرِبَ إعراب ما لا ينصرف، نحو (رام هرمز)، ففي (هرمز) العلمية والعجمة⁽¹⁾.

وهناك في العلم المركب المزجي لغة ثالثة، نقلها الأثبات، قليلة الورود والذيوع، حتى إن بعضهم أنكرها، وهي أن يُبْنِي الجزءان على الفتح - ما لم يعتل الأول - تشبّهًا له بخمسة عشر، فتقول: (هذه بعلبكَ،

(1) ينظر: الجرجاني، المقتصد ص 1037

ورأيت بعلبكَ، ومررت ببعליךَ)، ولا حجة في إنكارها؛ لنقلها عن الثقات⁽¹⁾.

وقد نسب ابنُ عقيل وأبو حيان هذه الزيادة إلى ابن مالك⁽²⁾.

-التسكين في (مع) بين اللغة والضرورة.

المشهور في (مع) فتح العين، وهو فتح إعراب، وكان حقه البناء؛ لشبهه بالحرروف في الجمود المحسن، وهو لزوم وجه واحد من الاستعمال، والوضع الناقص؛ إذ هي على حرفين بلا ثالث، ولف्रط إيهامها كـ(لدن، وحيث)، إلا أنها أُعربت في أكثر اللغات، ونُصبت على الظرفية لمشابهتها (عند) في وقوعها خبراً، وصفةً، وحالاً، وصلةً، فتصرّفوا فيها على حد تصرفهم في "عند"، فيقولون: "معي مال"، كما يقال: "عندِي مال"، فأُعربت كما أُعربت (عند)⁽³⁾.

(1) ينظر: المرادي، توضيح المقاصد والمسالك 3 / 1204، والأشموني 3 / 152، والسيوطى، همع الهوامع 1 / 282.

(2) ينظر: ابن عقيل، المساعد 1 / 127، وأبو حيان، التذليل والتكميل 2 / 315.

(3) ينظر: ابن يعيش، شرح المفصل 2 / 144.

وعلى أن الفتحة إعراب يكون الاسم (مع) ثانٍ اللفظ في حال الإضافة
والإفراد، وهو مذهب سيبويه والخليل⁽¹⁾.

ويرى يونس والأخفش أن الفتحة هذه كالفتحة التي تكون على الاسم المقصور (فتى)؛ لأنها حين أُفرِّدَ رُدَّ إليها لامها المحنوفة، فصار اسمًا مقصوراً، كأن هذه الحركة جَبَّ له وعوض عن الإضافة⁽²⁾.

والصحيح ما ذهب إليه سيبويه والخليل؛ لأن الأصل أن المذوف الآخر لا يُرَدُّ، لا في حالة الإفراد ولا في حالة الإضافة، وذلك نحو (يُدِّ وَدِمْ وَحَرِّ)، وقد رُدَّ بعضها في حالة الإضافة، نحو (أَبْ وَأَخْ)، وأما أن يُرَدَّ حالة الإفراد ولا يُرَدُّ في الإضافة، فلا يوجد له نظير سوى هذا الذي فيه الخلاف، فَحَمْلُ (معاً) على ما يوجد له نظير أولى من حمله على ما لا نظير له⁽³⁾.

وقد ورد البناء على السكون، كقول القائل:
وريشي منكم وهواي معكم ... وإن كانت زيارتكم لماما⁽⁴⁾.

(1) ينظر: سيبويه، الكتاب 3/286-287، والشيخ خالد، التصریح 1/716.

(2) ينظر: ابن مالك، شرح التسهيل 2/293، وناظر الجيش، تمهيد القواعد 4/2011.

(3) ينظر: أبو حيان، التذليل والتكميل 8/81.

(4) من الواffer، للراعي في ملحقات ديوانه ص 331، وسيبویه 2/287.

وتسكين عينه لغة، كأن أصحابها ألغوا جبره بالحركة في حال الإفراد⁽¹⁾، ولم يثبت عند سيبويه أنه لغة، فذهب إلى أن تسكين العين ضرورة⁽²⁾.

والراجح أنها لغة، رواها الكسائي ونسبها إلى ربيعة وغنم، فيقال على لغتهم: (ذهبت مع أخيك، ومع ابنك)، بالسكون قبل الحركة، وبالكسر قبل السكون، ولو لا الكسر قبل السكون لأمكن أن يقال: إن السكون سكون تحفيف، لا سكون بناء⁽³⁾.

وهي مع سكونها اسم، خلافاً لمن ذهب إلى أن الساكن العين حرف، كأبي جعفر النحاس، وابن يعيش، والملاقي، ونسبه ابن الشجري للفارسي⁽⁴⁾، وحاجتهم في ذلك أنها لما كانت على حرفين، ومع

(1) ينظر: ناظر الجيش، تمهيد القواعد 4/ 2012، وأبو حيان، ارتشاف الضرب. ص 1457، والمرادي، الجنى الداني ص 305.

(2) ينظر: سيبويه، الكتاب 3/ 287، والشاطبي، المقاصد الشافية 4/ 128.

(3) ينظر: ابن مالك، شرح التسهيل 2/ 241.

(4) ينظر رأي ابن النحاس في: إعرابه 3/ 146، وابن يعيش في شرح المفصل 2/ 143، والملاقي في رصف المباني: 329، ورأي الفارسي في أمالى ابن الشجري 1/ 374.

سكونها أشبهت حروف المعاني (بل وقد، وهل)⁽¹⁾، وزعم النحاس أن إجماع النحويين ينعقد على حرفيتها⁽²⁾.

وقد ردّ هذا وذاك؛ أما حرفيتها، فالمعنى مع الحركة والسكون واحد، فلا سبيل إلى الحرفيّة؛ إذ لا يثبت ذلك فيها إلا بدليل، والأصل عدمه، وقد ثبتت الاسمية مع الحركة باتفاق، فيستصحبُ الأصل حتى يرد ما يخرجُ عنه، وهذا قد يعارض بالسكون، فإنه لا يصحُّ في اسم معرب سكونٌ في التركيب بغير موجب⁽³⁾.

ولم ينعقد الإجماع على حرفيتها، كما ذكر ابن النحاس؛ لأنَّ كلام سيبويه مُشيرٌ بلزوم الاسمية على كل حال، وأن تسكينها في قول الشاعر اضطرار، قال: "سألت الخليل عن (معكم، ومع) لأيِّ شيء نصبتها؟ فقال: لأنها استعملت غير مضافة اسمًا، كجميع، ووقيع نكرة، وذلك قوله: (جاءَ معاً وذهبَا معاً، وقد ذهبَ معه، ومنْ معه)، صارت ظرفاً، فجعلوها بمنزلة (أمام وقادم)، قال الشاعر، فجعلها كهل حين اضطر " ⁽⁴⁾.

(1) ينظر: ابن الشجري، الأموال 2/285.

(2) ينظر: النحاس، إعراب القرآن 3/146.

(3) ينظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 4/128.

(4) سيبويه، 3/287.

ففضمن كلامه أنها اسم على كل حال، فاسميتها مع تسكين عينها باقية -على الأصح- عند أكثرهم؛ لأن معناها معربة ومبنيّة واحد^(١).

ج- تعدية (علم) العرفانية بالهمزة والتضييف.

الأصل في (علم) تعلقها بالنسب الخبرية، وهي المتعدية إلى مفعولين، وقد ترد بمعنى العرفان، متعلقة بالفرد، فتتعدي إلى واحد، كقوله تعالى: (لَا تَعْلَمُونَ شَيئًا) (النحل: 78).

وكان الحال في (رأى) البصرية، فإنها تتعدي إلى واحد، نحو: رأيت زيداً، بمعنى: أبصرته وشاهدته.

وذكر ابن مالك أن (علم) العرفانية و(رأى) البصرية إذا أدخل عليهما الهمزة تعدّياً إلى مفعولين، فتقول: أريت زيداً الهلال، أي: أبصرته إيه، وأعلمته زيداً الخبر، أي: عرفته إيه، قال في الألفية:

وإن تعدياً لواحد بلا ... همز فلا ثنين به توصلاً⁽²⁾

(١) ينظر: ابن مالك، تسهيل الفوائد ص ٩٨، وأبو حيان، التذليل والتكميل ٧٩ / ٨، وابن هشام، مغني الليب ص ٤٣٩.

(2) ابن مالك، الألفية ص 24، وينظر: الأشموني / 1 / 381.

واعتراضه بعض النحوين في (علم) بأن (علم) يعني : عَرَفَ، إِنَّمَا حُفِظَ نقلها إلى اثنين بالتضعيف لا بالهمزة، نحو: (وَعَلَمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا) (البقرة: 31)، وقد نقل لنا هذا المرادي ، وابن هشام ، والشيخ خالد⁽¹⁾.

ولعل المعارضين استندوا في اعتراضهم على أن السماع ورد بالتضعيف لا بالهمزة في تعلية (علم) كما سبق ، أما (رأى) فقد ورد السماع بالهمزة ، كما في قوله تعالى (مِنْ بَعْدِ مَا أَرَأَكُمْ مَا تُحِبُّونَ) آل عمران: 152 ، ف(كم) المفعول الأول و(ما تحبون) المفعول الثاني ، فلما لم يوجد سماع في (علم) أنكروا نقلها بالهمزة.

وقد ذكر الشيخ خالد نقلًا عن الشاطبي "أنه سمع في (علم) نقلها بالهمزة إلى اثنين ؛ بناءً على أن السماع في المتعدى كثير ، وذكر أمثلة منها : علم الشيء وأعلمه إيه ، أي : عرفته إيه" ، فسقط قول المعارض بأنه إنما حفظ نقلها بالتضعيف لا بالهمزة ، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ ، ولا حاجة إلى دعوى القياس مع وجود السماع"⁽²⁾.

(1) ينظر: المرادي ، توضيح المقاصد والمسالك 1 / 572 ، وابن هشام ، أوضح المسالك 2 / 75 ، والشيخ خالد ، التصريح 1 / 391.

(2) الشيخ خالد ، التصريح 1 / 391 ، وينظر: الشاطبي ، المقاصد الشافية 2 / 521-522.

د- تركيب التنازع عند الفراء.

من أثر زيادة الثقات أن يتعدد النقل عن العالم في المسألة الواحدة، فينقل عنه الثقة خلاف المشهور من مذهبه.

من ذلك مثلاً: النقل عن الفراء في التنازع، إذا احتاج العامل الأول إلى مرفوع، نحو: "ضربني وضررت قومك"، فالمشهور في النقل من مذهب الفراء إعمال الأول؛ لأن في إعمال الثاني أحد محذورين:

إما الإضمار قبل الذكر، بأن يكون في العامل الأول فاعلٌ مضمرٌ، دل عليه المذكور، وحمله على ذلك خلوُّ الفعل الأول من فاعل في اللفظ.

وإما حذف الفاعل، وهذا غير معهود في كلامهم ولا جائز في مذاهبهم؛ لاستحالة أن يخلو فعل من فاعل.

وعليه، فلا يجوز عند الفراء إعمال الثاني مع احتياج الأول إلى مرفوع، إلا أن يتساوى العاملان في الرفع، نحو: (قام وقعد زيد)، فيكون الاسم مرفوعاً بهما؛ لما يترتب عليه أحد المحذورين السابقين⁽¹⁾.

وهذا المنقول عن الفراء من إعمال الأول ومنع إعمال الثاني هو المشهور عنه، عند جمهور النحويين، ولذا قال ابن التحاس: "لم يرو أحد من

(1) ينظر: ابن عصفور، شرح الجمل 1/617.

العلماء المتقدمين -فيما علمت- في مثل هذه المسألة عن الفراء، إلا إيجاب إعمال الأول⁽¹⁾.

ونقل ابنُ مالك - وتبعه ابن هشام- عن الفراء قولًا آخر في المسألة لتصحيفها ، هو أنه يجيز إعمال الثاني في الظاهر، وضمير في الأول ضميراً بارزاً بعد الثاني ومعموله ؛ فراراً من الإضمار قبل الذكر، فتقول مثلاً: (ضربني وضربت زيداً هو)، و(ضربني وضربت الزيددين هما)، و(ضربني وضربت قومك هم)، و(قامَ وضربتُ أخويك هما)⁽²⁾.

وهذا الذي حُكِي عن الفراء لم يوجد منصوصاً عنه هكذا، إنما يمحكون عنه المع بإطلاق ، قال ابن النحاس: "ولم أقف على هذا النقل عن الفراء من غير كلام ابن مالك ، وهو الثقة فيما ينقل"⁽³⁾.

وإعمال الثاني مع الإضمار في الأول ضميراً بارزاً منفصلاً- الذي تفرد ابن مالك بنقله عن الفراء- مردودٌ؛ لأن الأصل في الضمير الاتصال ما لم يعرض له ما يوجب الانفصال ، وقد التزمت العرب في الفاعل إذا كان ضميراً الاتصال ما لم يعرض مانع منه، والموانع منه محصورة

(1) ابن النحاس ، التعليقة على المقرب ص 391.

(2) ينظر: ابن مالك ، شرح التسهيل 2/174 . وابن هشام ، معنى الليب ص 635.

(3) ينظر: ابن النحاس ، التعليقة على المقرب ص 391 ، وناظر الجيش ، تمهيد القواعد 4/1802.

مذكورة، وهذا ليس منها، وإذا لم يكن منها، فلا بد من الرجوع إلى الأصل من الاتصال، وإلا قد خرجنَا عن التزام ما التزمتُه العرب⁽¹⁾.

والإضمار قبل الذكر الذي جعل الفراء يفترّ منه بِإعمالِ الأول، له نظير يُحمل عليه، فليس بمحذور، وهذا مذهب سيبويه والبصريين في المسألة⁽²⁾.

وهو الصحيح لوجود النظير، وأما مذهب الفراء، فمخالفٌ للمسموع عن العرب.

وما ورد ما يَعْضُدُ قول سيبويه والبصريين قول القائل:
 جَفَوْنِي وَلَمْ أَجْفُ الْأَخْلَاءِ إِنِّي⁽³⁾

فقد ورد إعمال الثاني من غير انفصال للضمير في العامل الأول (جفوني)، وهذا دليل على أن الإضمار قبل الذكر في هذا الباب ثابت عن العرب، وقد ورد في شواهد أخرى غير هذا⁽⁴⁾، وقد سمعه سيبويه

(1) ينظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 3/197.

(2) ينظر: سيبويه 1/79، والمرادي، توضيح المقاصد والممالك 2/638.

(3) من الطويل، لم يُنسب لأحد، وعجزه: لِغَيْرِ جَمِيلٍ مِنْ خَلِيلٍ مُهْمَلٌ. ينظر: ابن مالك، شرح الكافية الشافية 2/645، والعيني، المقاصد النحوية 3/1018.

(4) تنظر الشواهد في: سيبويه 1/77، والأشموني 1/458، والعيني، المقاصد النحوية 1030/3

عن العرب، وأثبتت ذلك في قوله: "إذ كانوا يقولون: "ضربوني وضررت قومك"⁽¹⁾؛ لأن هذا الإضمار وإن كان متأخراً، فرتبته التقديم؛ فليس إضماراً قبل الذكر في الحقيقة.

ولعل ما نقله عنه ابن مالك إنما هو فَهِمَهُ، لا أنه يروي نص كلامه، وفي هذا تبرئة للفراء من الواقع في مثل هذا القول المردود.

وأما المشهور عن الفراء من إعمال الأول فمُشكّلٌ؛ لما يتربّط عليه من الفصل بين العامل ومعموله بأجنبي.

ورأى سيبويه في إعمال الثاني أولى، حتى وإن ترتب عليه الإضمار قبل الذكر في: (ضربوني وضررت قومك)؛ لأنه وإن كان خارجاً عن الأصول - إذ حق الضمير أن يكون بعد المذكور⁽²⁾ - مُجمَعٌ على جوازه في بعض المسائل⁽³⁾، فليجُزُ في باب التنازع قياساً على تلك المسائل، لذا يقول الشاطبي: "وما أشبه ذلك مما يكون مفسراً لضمير فيه متأخراً، فكذلك هذا الباب فلا نكير فيه. وإذا ثبت هذا، فلا موجب للمنع، إذا

(1) سيبويه / 189.

(2) ينظر: ابن السراج، الأصول في النحو / 114.

(3) ينظر تلك المسائل في: ابن يعيش، شرح المفصل / 206، وابن مالك، شرح التسهيل

.200. واللحياني، أحوال الضمير مع مفسره. ص 169/2

لم يكن المانع إلا الإضمار قبل الذكر؛ لأنه إذا كان موجوداً، فهذا مثله⁽¹⁾.

- ومن صور زيادة الثقات فيما يتعلق بالتركيب أيضاً:

- نقل عن سيبويه أنه زاد في الأفعال المتعددة على ثلاثة: نباً، وزاد الفراء: خبر وأخبر، واللخمي: أنبأ. همع الهوامع 1/572.

- إجازة يونس حكاية سائر المعارف. المقتضب 2/308، وتوضيح المقاصد والمسالك 3/1350.

- عدم اشتراط المصدرية في المفعول له، عند يونس. الكتاب 1/387، والتصريح 1/509.

- أيضاً إجازة يونس إعمال (ما) الحجازية النصب في الخبر الموجب بـ(إلا) مطلقاً. شرح التسهيل 1/373.

- إجازة يونس نصب المبتدأ والخبر بعد (لعل). ارتشاف الضرب 3/1242.

- أجاز يونس إلقاء علامة الندبة على الصفة، تقول: "وازيدُ الظريفاه". الكتاب 2/226.

(1) الشاطبي، المقاصد الشافية 3/195.

- وكذا أجاز يونس إعمال حرف الجر مع الحذف ، بلا عَوْضٍ. الكتاب .248 ، الأصول في النحو 2/262

- أجاز يونس في العلم المنقوص الممنوع من الصرف للعلمية وزن الفعل ، كـ (يعيلي ، ويرمى) ، أو للعلمية والتأنيث المعنوي ، كـ (قاضي اسم امرأة) أن تثبت ياؤه ساكنة رفعاً ، ومفتوحة نصباً جرًّا ، وهو قول أبي زيد ، وعيسيى بن عمر ، والكسائي. شرح الكافية الشافية 3/1506 ، وتوضيح المقاصد والمسالك 3/1225.

- زاد المازني دخول لام الابتداء في خبر (أن) - بفتح الهمزة. التذليل والتكامل 5/118.

- زيادة (من) في الإيجاب عند الأخفش ، وهو مذهب الكسائي ، والفراء ، وهشام من الكوفيين. معاني القرآن للفراء 2/256 ، والجني الدانى. ص : 318.

- أجاز الأخفش اقتران الجملة الواقعية خبراً لـ (كان) وأخواتها بالواو. همع الهوامع 1/427 ، وحاشية الصبان 1/361.

- زيادة الباء عند الأخفش في الخبر الموجب ، نحو "زيد بقائم". مغني الليب ص 149 ، والجني الدانى ص 55.

- جواز حذف همزة الاستفهام في الاختيار، إذا أُمن اللبس عند الأخفش ، سواء كانت مع (أم) أو لا ، إذا كان معنى ما حذفت منه لا يُستقيم إلا بتقديرها. مغني الليب ص 20.
- زاد الأخفش الإبدال من ضمير المتكلم والمخاطب. معاني القرآن 293/294، وشرح الجمل 1/290.
- زاد الأخفش قياس (فعال) في العدل من اسم فعل الأمر الرباعي. شرح الكافية الشافية 3/1392 ، والتصريح 2/282.
- زاد يونس والأخفش إعمال (لكن) إذا خففت. تسهيل الفوائد ص 65 ، وارتشف الضرب 1274.
- ذهب الأصمعي إلى أن (شتان) من الأفعال التي تقتضي فاعلين. شرح المفصل 3/23.
- إعمال صيغة المبالغة (فعل) عند سبيويه. الكتاب 1/112-113.
- زاد الأصمعي معنى التبعيض لـ (الباء). الجنى الداني ص 43.
- زاد الأصمعي معنى الشرط لـ (أن) المفتوحة الهمزة. همع المهاجم 136/2 - 137.

- زاد الأخفش في مسوغات الابداء بالنكرة أن تكون في معنى الفعل،
نحو: قائم زيد. التذليل والتكميل 3/333.

- وقوع الضمير المتصل بعد لولا، حيث روى الثقات عن العرب لولاك
ولولي. شرح المفصل 2/340.

- إعمال (فعيل) بما رواه بعض الثقات: "إن الله سمِيع دعاء من دعاه".
شرح الكافية الشافية 2/1037.

- زاد الأخفش أن من العرب من جرّ اسم الله مُقسماً به، دون جارٌ
موجود ولا عَوْض، وذكر غيره من الثقات أنه سمع بعض العرب
يقول: كلا الله لآتينك، يريد كلا والله. شرح التسهيل 3/199.

- تسكين ياء (أيادي سبا)، مع أن الموضع موضع نصب، لكن خفف
للتركيب فألزم السكون، كما ألزم السكون ياء معدى كرب. شرح
التسهيل 3/26.

- زاد الثقات لغة أخرى في الخطاب، وهي إفراد علامة الخطاب وفتحها
على كل حال، تغليباً لجانب الواحد المذكر، فتقول للرجل: "كيف
ذلك المرأة يا رجل"، بفتح الكاف كخطاب المذكر، وكذا إذا خاطبت
اثنين، أو جماعة. شرح المفصل 2/364.

- نقل أبو عبيدة إضمار (أن) بعد (إذن) والنصب بها، وهو أبو عبيدة، والمنقول عن الثقات لا يُدفع. تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد 8/4162.

- أجاز الجزم بـ(لو) في الشعر قومٌ، منهم الشجري، واحتجَّ بورود الجزم بها عن الثقات من العرب. تمهيد القواعد 9/4360.

- زاد السيرافي على المفاعيل الخمسة المفغول منه. شرح كتاب سيبويه 2/23، وشرح قصر الندى وبل الصدى ص 201.

- زاد الأخفش على (أعلم وأرى) في التعدي إلى ثلاثة مفاعيل: (أظن، وأحسب، وأخال، وأزعم، وأوجد). المساعد على تسهيل الفوائد 1/383.

- زاد ابن مالك على أفعال الشروع طبق، وهبٌ. شرح الكافية الشافية 1/453، والمقاصد الشافية 2/287.

- زاد الهروي في معاني (لولا) مجئها نافية، وبه قال ابن مالك، ونسبة المرادي إلى الرماني والنحاس. تسهيل الفوائد ص 244، وشرح قواعد الإعراب 115 والجني الداني ص 608.

- زاد ابن مالك في المعارف المنادى المعرف بالقصد، نحو: (يا رجل). شرح التسهيل 1/115.

المبحث الثالث: من صور زيادة الثقة في الاستشهاد.

أ- الثقة، والاحتجاج بالشعر المجهول القائل.

جهالة القائل ظاهرة شهيرة في الدرس النحوي، لم تخل شواهد النحو منها، وفي مقدمتها شواهد سيبويه، فقد نُقل عن الجرمي أنه نظر في كتاب سيبويه، فإذا فيه ألف وخمسون بيتاً، فاما الألف فقد عرف أسماء قائلها، وأما الخمسون فلم يَعْرِفْ قائلها، وكذا نُقل هذا عن المازني⁽¹⁾.

وأثبتت الدكتورة (رمضان عبد التواب) أنه عُرِفَ بعد الإحصاء أكثر من هذا العدد الذي أثبتته الجرمي، حيث بلغ مائتين واثنين وأربعين شاهداً غير منسوب تماماً⁽²⁾، كما ذكر الدكتور (خالد عبد الكريم جمعة) أن شواهد الشعر مجهرة القائل في كتاب سيبويه ما لم يُهتد إلى نسبتها في المصادر الأخرى مائة وثمانية⁽³⁾.

غاية القول أن جهالة القائل ظاهرة معروفة منذ أول كتاب نحوي، وقد تعدد رأي النحاة في الاحتجاج بها، فالأكثررون على أنه لا يحتاج بـ

(١) ينظر: البغدادي، خزانة الأدب ١ / ١٧.

(2) ينظر: رمضان عبد التواب، البحث اللغوي عند العرب ص 90.

(3) ينظر: جمعة، شواهد الشعر في كتاب سيبويه ص 214.

ولا بشر مجھول القائل ؛ خوفاً أن يكون لمولد ليس في عصر الاحتجاج ،
أو من لا يوثق بفصاحته ، أو أنه مصنوع ^(١) .

وقد كان هذا أصلًا عند كثير في الاعتراض على أحكام بُنِيتَ على
شواهد لا يُعرف قائلوها ، أول ما نلمح ذلك عند المازني أبي
عثمان ^(٢) ، ثم تلاه تلميذه البرد ^(٣) ، والأخفش الصغير تلميذ
البرد ^(٤) ، كما نرى ذلك عند السيرافي ^(٥) ، والأبناري ^(٦) ،
والعكوري ^(٧) ، وابن عييش ^(٨) ، وأبي حيان ^(٩) .

(١) ينظر : السيوطي ، الاقتراح ص 123.

(٢) ينظر : الزجاجي ، مجالس العلماء ص 101 ، ومناهج جامعة المدينة العالمية ، أصول النحو 1
ص 124.

(٣) ينظر : البرد ، المقتضب : 132/2 ، والمرادي ، الجنى الداني ص 113.

(٤) ينظر : النحاس ، عمدة الكتاب ص 200.

(٥) ينظر : السيرافي ، شرح كتاب سيبويه 290/5.

(٦) ينظر : الأبناري ، الإنصاف 1/345 ، 47 ، 1/435 مسألة 60.

(٧) ينظر : العكوري ، اللباب 1/400 ، والتبيين ص 433.

(٨) ينظر : ابن عييش ، شرح المفصل 1/344.

(٩) ينظر : أبو حيان ، التذليل والتكميل 1/239.

وتردد ابن هشام في حكمه ، ففي شرحه على الألفية وافق رأي الاكثرين
في رد الاحتجاج بـ*شعر لا يعرف قائله*⁽¹⁾.

وفي (تخليص الشواهد) ذكر ما يخالف ذلك ؛ حيث ذكر طعن (عبد الواحد الطراح) في الاستشهاد على وقوع اسم (عسى) مفرداً في : لا تكثرن إني عسيتُ صائماً⁽²⁾، بأنه بيتٌ مجهول لم ينسبه الشرّاح إلى أحد فسقط الاحتجاج به.

فرد عليه ابن هشام بأنه لو صحَّ ما قاله ، لسقط الاحتجاج بـ*خمسين بيتاً من كتاب سيبويه* ، فإن فيه ألفَ بيت قد عُرِفَ قاتلوها ، وخمسين مجهولة القائين⁽³⁾ .

والتحقيق أن هذه الآيات المجهولة القائل إن صدرت من ثقة قبلت ، وإلا فلا ، وأنه لا ينبغي أن تكون مطعناً في البيت ، وإلا ردنا أبيات سيبويه التي لم يُعرف قائلها ، كما ذكر ابن هشام آنفًا ، وقد خرج كتابه إلى الناس ، ونظر فيه وفتش ، فما طعن أحد من المتقدمين عليه ، ولا داعي أنه أتى بـ*شعر مُنْكَر* ، وهذا ما ذهب إليه البغدادي ، حيث قال : "الشاهد المجهول قائله وتتمته إن صدر من ثقة يعتمد عليه قيل ، وإن فلا ، ولهذا

(1) ينظر : ابن هشام ، أوضح المسالك 1/13.

(2) من الرجز ، صدره : أَكْتُرْتَ فِي الْعَذْلِ مُلْحَّاً دَائِمًا ، قيل : إن قائله رؤبة بن العجاج ، وقيل : مجهول. ينظر : العيني ، المقاصد النحوية 2/678.

(3) ينظر : ابن هشام ، تخليص الشواهد ص 314.

كانت أبيات سيبويه أصح الشواهد اعتمد عليها خَلَفٌ بعد سلف، مع أن فيها أبياتاً عديدة، جُهِلَ قاتلوها وما عيب بها ناقلوها⁽¹⁾.

وسلَفُهُ في هذا ما ذهب إليه ابن النحاس في تعليقته، حيث يقول: "والجواب أن هذا البيت لا يعرف قائله، ولا أوله، ولم يذكر منه إلا هذا، ولم ينشده أحد من وثق في اللغة، ولا عُزِيَّ إلى مشهور بالضبط والإتقان"⁽²⁾.

فانظر إلى قوله: (ولم ينشده أحد من وثق في اللغة ولا عزي إلى مشهور بالضبط والإتقان) دليل على قبول البيت المجهول إذا صدر عن ثقة، وبه اهتدى البغدادي في حكمه السابق، ولهذا قُبِلت شواهد سيبويه لصدرها عن ثقة، وهذه الشواهد كانت معلومة أيضاً لدى شيوخه يونس والخليل وغيرهم، وكان يعرضها عليهم بدليل قوله: وسألت الخليل عن قوله، وهو لرجل منبني أسد...⁽³⁾، وسألت الخليل عن قول الشاعر، لبعض الحجازيين⁽⁴⁾... ولم ينكرها أحد منهم.

(1)البغدادي، خزانة الأدب / 16.

(2)ابن النحاس، التعليقة ص 220.

(3)سيبوه 2 / 149.

(4)السابق .54/3.

وعدم نسبة إلى قاتليها ، إما لثقته في صدق مَنْ نقلها عنهم ، وفي دقتهم وتحريهم وتشتبّهم ، وإما لعلمه بقاتلها وقت إنشادها⁽¹⁾ ، والواجب كون الشاهد معروف القائل حال الاستشهاد به ، وطروُّ الجهة المقابلة بقاتله بعد ذلك لا يضر في ثبوت ما ثبت به حال معرفته⁽²⁾ .

وعليه فلا ينبغي أن تكون جهة القائل مطعنة في قبول الشاهد ، ما دام ثبت عن النكات الأثبات ؛ لأنه تأكّد لديهم أنه في عصر الاحتجاج ، وأنه من يحتاج بشعره زماناً ومكاناً ؛ إذ العلة من ردّ الشعر المجهول ؛ خاففة أن يكون الشعر ملولاً ، أو من لا يوثق بفصاحته ، فإذا تأكّد ما يخالف ذلك ، فلا مانع من الاحتجاج به لصدوره عن الثقة الثابت⁽³⁾ .

ب- الثقة ، والاحتجاج بالشعر المتعدد الرواية.

من الظواهر المتعلقة بشواهد النحو تعدد روایة البيت ، فكثيراً ما يلقى المطالع في كتب النحو الشاهد يُروى بروايات متعددة ، وكل واحدة من

(1) ينظر: جمعة ، شواهد الشعر في كتاب سيبويه ص 179 ، 180 .

(2) ينظر: مناهج جامعة المدينة العالمية ، أصول النحو ص 128 .

(3) ينظر: بريكان ، ملخص رسالة المعايير النقدية في ردّ شواهد النحو الشعرية. ص 1051 مجلـة جامعة أم القرى للعلوم الشرعية ولغة العربية وأدبها ج 15 عدد 26 صفر 1424هـ.

هذه الروايات قد ثبتت قاعدة وقد تففيها، وقد تؤيد رأياً، وقد تعارضه⁽¹⁾.

وقد بلغت عنابة المبرد بالتقعيد وتشدده في المسموع فيما يتعلق بقبول الرواية عن العرب أنه كان يطعن في رواية الأشعار التي لا تتفق مع مقاييسه، حتى لو وردت عن سيبويه⁽²⁾.

والإنصاف – كما قرر الرضي – أن الرواية لو ثبتت عن ثقة لم يجز ردّها وإن كانت هناك رواية أخرى⁽³⁾، فكيف إذا كانت واردة عن سيبويه؟ وهو الثقة فيما يروي وينقل، وهو أوثق من أن يُتهم فيما رواه⁽⁴⁾.

كما كان للبعضين ردّ لبعض شواهد الكوفيين التي لا تتفق مع مقاييسهم؛ بناءً على أنها رُويت برواية أخرى، كما هو متواتر في كتب الخلاف النحوية⁽⁵⁾.

(1) ينظر: محمد عيد، الاستشهاد والاحتجاج باللغة ص 163.

(2) ينظر: شوقي ضيف، المدارس النحوية ص 131.

(3) ينظر: الرضي، شرح الكافية 1/83.

(4) ينظر: البغدادي، خزانة الأدب 2/364.

(5) ينظر: الأنباري، الإنصاف. المسألة 41، 54، 63، 70، 77، 81، 120.

"والإنصاف يقتضي تقرير الروايتين، ولا يدفع إحداهما بالأخرى"⁽¹⁾.

وأسأضرب مثلاً واحداً للتدليل على إنكار المبرد على سيبويه بعض روایاته ، هو قول المرار الأسدی :

أَنَا ابْنُ التَّارِكِ الْبَكْرِيِّ بْشُرٌ ... عَلَيْهِ الطَّيْرُ تَرْقُبُهُ وَقَوْعًا⁽²⁾

وهو من شواهد سيبويه ، ورواه بجر (بشر) ، قال عقبه : " سمعناه من بريويه عن العرب ، وأجري (بشر) على مجرى المجرى ، لأنّه جعله بمنزلة ما يكف عنه التنوين "⁽³⁾.

وهو محل الاستشهاد على هذه الرواية ، فإنّه عطفُ بيان عن (البكري) ، ولا يصح أن يكون بدلاً منه ؛ لأنّه لو كان بدلاً - والبدل على نية تكرار العامل - لكان (التارك) في التقدير داخلًا على (بشر) ، واسم الفاعل المقترن بـ(أَل) لا تصح إضافته إلا إلى ما فيه (أَل) أو ما أضيف إلى ما فيه (أَل) ، فلا يجوز (التارك بشر) ؛ كما لا يجوز (الضارب زيد)⁽⁴⁾.

(1) ابن مالك ، شرح الكافية الشافية 1 / 119.

(2) من الواffer ، في ديوانه ص 465 ، وسيبویه 1/181 ، وابن السراج ، 1/135.

(3) الكتاب 1/181.

(4) ينظر : الزمخشري ، المفصل ص 160 ، وابن مالك ، شرح الكافية الشافية 2/1196 ، والعيني ، المقاصد النحوية 4/1608.

وغلّطه المبرد، فكان لا يجوز الجر في الاسم الثاني عطفاً كان أو بدلًا،
وينشد البيت نصيّاً:

أنا ابن التارك البكريّ بشرا⁽¹⁾.

واستند المبرد في ذلك إلى أن اسم الفاعل هنا(التارك) مضاد إلى مفعوله (البكري) على حدّ (الضارب الرجل) و(الحسن الوجه)، فإذا جئنا باسم مجرد من (أَلْ) بعده، ك(بشر) كان بدلًا منه أو عطف بيان، فينصب؛ لأن البدل على نية تكرار العامل، وإذا كررت، فقلت: (التارك بشراً)، لم يكن إلا نصيّاً، كما تقول: (الضارب زيداً)، لم يكن إلا نصيّاً؛ لأن المضاف بـ(أَلْ) لا يضاف إلى مجرد منها.

ومن هنا وجدنا أن إنكاره الرواية جاء نابعًا من عدم موافقة رواية الجر لمقاييسه التي لا يقبل غيرها وليس تجنيًّا على سيبويه، "فلا يتبع - عنده- مجرور ذي اللام إلا ما يمكن وقوعه موقع متبعه، فـ(بشر) عنده منصوب لا غير، للحمل على محل "البكري"⁽²⁾.

وقد رجح النحاة رأي سيبويه في جرّ (بشر)؛ بناءً على إنشاد العرب والنحويين الرواية بـ(بشر)، فسيبوه رواه عن العرب مجروراً. قال:

(1) ينظر رأي المبرد في: الأصول في النحو / 135، وأبو حيان، ارتشاف الضرب 4/1945، وفي المقتضب عرضاً 4/163-164.

(2) ينظر: البغدادي، خزانة الأدب 4/284.

"سمعناه من يرويه عن العرب"⁽¹⁾، وسيبويه ثقة فيما ينقل، "ولا سبيل إلى رد رواية الثقة"⁽²⁾.

ويجوز في التابع ما لا يجوز في المتبع، ويغتفر في الثاني ما لا يغتفر في الأوائل، وعطف البيان تابع يجري مجرى النعت سواء، وكما تقول: (يأيها الرجل ذو الجمة)، فتجعل (ذو الجمة) نعتاً للرجل، ولا يجوز أن يقع موقعه، وكذلك تقول: (يا زيد الطويل)، ولا يجوز: (يا الطويل)، كذلك في العطف، وقد أجاز سيبويه (هذا الضارب الرجل وزيد) على عطف البيان، وإنما جاز في الاسم الثاني الجر، وإن لم يكن فيه ألل؛ لأنَّه تابع للاسم الذي قبله، ولم يل اسم الفاعل، والتابع يجوز فيه ما لا يجوز في المتبع⁽³⁾.

وظاهر كلام سيبويه أنه سمع عن العرب بدليل قوله بعد هذا: (ومن قال: هذا الضاربُ الرجل، قال: هو الضاربُ الرجل وعبد الله)⁽⁴⁾.

وعَضَدَ ذلك بإنشاد العرب قول الأعشى⁽⁵⁾:

(1)سيبويه 182/1.

(2)ابن يعيش، شرح المفصل 2/275.

(3)ينظر: السيرافي، شرح الكتاب 2/39، وابن يعيش، شرح المفصل 2/275.

(4)ينظر: أبو حيان، التذليل والتكميل 10/352، وناصر الجيش، تمهيد القواعد 6/2762.

(5)ينظر: سيبويه 183/1.

الواهبُ المائةَ الهجانِ وعبدِها... عُودًا تزجي بينها أطفالُها⁽¹⁾.

بجر (عبدتها) عطفاً على محل (المائة)، ولو وقع موقعها لكان نصباً، لكن يجوز في الثاني ما لا يجوز في الأول، والمبرد يجيزه على تقدير: واهب عبدها⁽²⁾.

ولم يكن المبرد وحده الذي أنكر على سيبويه بعض روایاته، بل هو مسبوق بالأصماعي في ذلك⁽³⁾.

ولو سلمنا بأن الرواية مغيرة أو محرفة، فالتأخير ليس من سيبويه، وإنما من الرواة الذين نقلوا الأشعار عن العرب، فتختلف الرواية في الإنشاد، وقول الراوي حجة، كما أن قول العربي حجة، فالإنكار لا يكون على سيبويه، وقد قبل النحويون رواية سيبويه؛ لأنه الثقة في ذلك، وعدوا ما عداه -ممّن أنكر عليه- رواية أخرى للبيت، لا تسقط رواية سيبويه واستشهاده⁽⁴⁾.

(1) من الكامل، في ديوان الأعشى ص 152، وسيبوه 1 / 183.

(2) ينظر: المبرد، المقتضب 4 / 163-164.

(3) ينظر: ابن قتيبة، الشعر والشعراء ص 100-101.

(4) ينظر: جمعة، شواهد الشعر في كتاب سيبويه ص 320، والشلوبي، المعاير النقدية في رد الشواهد النحوية ص 188.

ج- الثقة والاحتجاج بالشاهد المصنوع.

رُمى الشعر قدِيًّا بالوضع والانتهال، إما بسبب القبائل التي كانت تزيد في شعرها؛ لتزيد في مناقبها، أو بسبب الرواة الوضاعين، كحماد الرواوية وخلف الأحمر، والشعر كان يُلقى ويُحفظ، وينشد ويُروى، ولم يُدوَّن إلا بعد زمن طويل، وكل ذلك جعله عرضةً للشك والاتهام، والقيل والقال والظن، والطعن في أصله ونسبه، وصحته وصدقه، وقيمة وحجمه⁽¹⁾.

ولا غرو أن يتطرق ذلك الاتهام إلى بعض شواهد النحو، فهي جزء أصيل من هذا الكل، يصيبها ما أصابه، برغم تحري النحاة فيأخذ اللغة وشواهدها، واشترطهم العدالة والضبط والسماع؛ لكن لا يخلو الأمر من شواهد اتهمت بالوضع والصنع، قد يكون بفعل الرواة أنفسهم.

وقد حكموا على شواهد بالوضع، إما بسبب ما بدا عليهما من إمارات الوضع والصنع، كتلك الشواهد التي يبدو عليها التفكك والاضطراب من رصفها اللغوي، مما يجعلها بعيدة عن الأصالة قرية من الوضع والصنع⁽²⁾ ولا يعرف هذا إلا مَنْ له دُرْبَةٌ بالشعر وصفاته وخصائصه، فللشعر صناعة وثقافة يعرفُها أهلُ العلم كسائر أصناف العلم

(1) ينظر: ضيف، تاريخ الأدب العربي ص 164، والجندى، الأدب الجاهلي ص 174.

(2) ينظر: عيد، الاستشهاد والاحتجاج باللغة ص 170.

والصناعات⁽¹⁾، كتلك الشواهد التي وردت عن خلف الأحمر في العدل على (فعال) فيما جاوز رُباع⁽²⁾، واتهمه الشهابُ الخفاجي بوضعها⁽³⁾، فليست من الشعر في شيء، فلا روح فيها، ولا معنى جميلٌ تضمُّنه، وليس بها من خيال الشعراء قليل أو كثير، بل لا فكرة بها أصلًا⁽⁴⁾.

وإما بإقرار الواضع نفسه، كإقرار (خلف الأحمر) بأنه وضع شواهد الكوفيين، في تلك الرواية التي أوردها أبو الطيب اللغوي : "قرأ عليه أهل الكوفة أشعارهم، وكانوا يقصدونه لما مات حماد، فلما تقرأ ونسَكَ، خرج إلى أهل الكوفة، فعرّفهم الأشعار التي قد أدخلها في أشعار الناس، فقالوا له: أنت كنت عندنا في ذلك الوقت أوثق منك الساعة، فبقيَ ذلك في دواوينهم إلى اليوم"⁽⁵⁾.

وإقرار أبي عمرو بن العلاء- إبراء منه للذمة- : "ما زدت في شعر العرب إلا بيتاً واحداً" ، يعني ما يروى للأعشى من قوله :

وأنكَرْتُني وما كانَ الَّذِي نَكَرَتْ

(1) ينظر: السيوطي، المزهر 1/136.

(2) ينظر: السيوطي، همع الموامع 1/85، وقد سبق ذكرها في البحث ص 12.

(3) ينظر: الخفاجي، شرح درة الغواص ص 533.

(4) ينظر: سليم، المعيار في التخطئة والتصويب ص 203.

(5) أبو الطيب، مراتب النحوين ص 59-60.

مِنَ الْحَوَادِثِ إِلَّا الشَّيْبُ وَالصَّلَعَا^(١).

وإما بسبب العصبية المذهبية، باتهام النحاة أنفسهم لتلك الشواهد التي خالفت أقيستهم بالوضع لُيسقطوا الاحتجاج بها، وما أكثر الاعتراض بقولهم: "وهذا مصنوع على العرب، لا حجة فيه"^(٢)، سواء بين البصريين والковفيين كما نرى في كتب الخلاف، أو بين أبناء المذهب الواحد، كذلك الشواهد التي استدل بها سيبويه، واتهمه بها المازني والمبرد بالوضع والصنع^(٣).

والشعر المصنوع عند النحويين لا يصح الاحتجاج به، ولا يُعوَّلُ عليه في بناء القواعد، خافة أن يكون لحدث، كما يقول المبرد^(٤)، أو من ليس عربي، كما يقول ابن السيد^(٥)، أو من لا حجة في عريته^(٦).

(١) من البسيط، وهو للأعشى في ديوانه ص 151؛ وأورده ابن الخباز في توجيه اللمع ص 296، على استعمال (أنكر) و(نكر). وابن منظوري اللسان 5/233.

(٢) ينظر: ابن الناظم في شرحه ص 461، والشيخ خالد في التصريح 2/321، والبغدادي في خزانة الأدب 1/223.

(٣) ينظر: المبرد في المقتضب 2/117، والكامل 1/285-286، والبغدادي، خزانة الأدب 8/169.

(٤) ينظر: المبرد، المقتضب 2/117.

(٥) ينظر: البطليوسى، الحال في شرح أبيات الجمل ص 131.

(٦) ينظر: ابن سلام، طبقات فحول الشعراء 1/4.

وإيراد الثقة - كسيبوه - لهذه الشواهد المتهمة بالوضع البالغ عددها عنده أحد عشر شاهداً⁽¹⁾، إما لأنه لم يثبت عنده أنها مصنوعة، كما قال ابن ولاد فيه: " وليس هو عندنا من يتعمّد الكذب"⁽²⁾، فلا قدر في استشهاده بها؛ لأنه لم يثبت عنده ذلك، وأنه لم يوردها في كتابه إلا بعد تتبع وثبتت، قاده إلى صحة الشاهد وقوله.

وبهذا يكون الخلاف ليس في الاحتجاج بالشاهد المصنوع، فلا يختلف أحد في طرحة، وإنما يكون الخلاف حول الحكم على الشاهد، فمن اتهمه بالوضع لم يصح الاحتجاج به عنده، ومن صحّ عنده أجاز الاحتجاج به، فالشاهد المتهم بالوضع عند المبرد مثلاً صحّ عند سيبويه، والشاهد المتهم بالوضع عند البصريين صحّ عند الكوفيين، وهكذا.

وما شكّ فيه سيبويه كان يورده في كتابه، ويعلّق عليه بالصنع والوضع،
قول القائل :

هُمُ القائلونَ الْخَيْرُ وَالْأَمْرُ وَنَحْنُ

(1) ينظر: جمعة، شواهد الشعر في كتاب سيبويه ص 236، والشلوبي، المعايير النقدية في رد الشواهد النحوية ص 291.

(2) ابن ولاد، الانتصار ص 258.

إذا ما خَشُوا مِنْ مُحَدِّثِ الْأَمْرِ مُعْظَمًا⁽¹⁾.

وقوله :

ولم يَرْتِفِقْ وَالنَّاسُ مُحْتَضِرُونَه

جَمِيعًا وَأَيْدِيَ الْمُعْتَنِينَ رَوَاهِقَه⁽²⁾.

فقد جاء قبل هذين البيتين قوله: " وقد جاء في الشّعر، وزعموا أنه مصنوع"⁽³⁾.

وهذه الإشارة منه بالوضع دليل المعرفة والثقة والأمانة⁽⁴⁾، وهي تُخرج الشاهد من دائرة الاتهام بالوضع، وقد ذكرها لأنّه يعلم أن هناك من يشك في الشاهد ويتهمنه بالصنعة، غير أن هذا الاتهام لم يثبت عنده، لذلك رواه ، ولم يكن ليروي إلّا مَا سمع.

أو ربما كان قول سيبويه (إنه مصنوع) إشارة إلى أنه لا يجوز عنده في الكلام، وإنما جاء في الشعر ضرورةً، فهو ليس حجة؛ فضلًا عن

(1) من الطويل، بلا نسبة في: سيبويه 188/1؛ والبغدادي، خزانة الأدب 4/266.

(2) من الطويل بلا نسبة في: سيبويه 188/1، واستشهاد بهما على أنه قد جمع في قوله (الأمرone، ومحضرone) اللُّون مع الإضافة على الضمير ضرورةً.

(3) ينظر: سيبويه 188/1.

(4) ينظر: الشلوبي، المعايير النقدية في رد الشواهد النحوية ص 302.

زعمهم أنه مصنوع، حتى لا يعترض عليه أحد أو يُخْطئه، أو أن الإشارة بالوضع من زيادات النسّاخ؛ إذ من البعيد أن يطعن سيبويه نفسه في شواهد كتابه؛ ولو أن البيت مشكوك فيه عنده لما أنسدَه، وهو المعروف بدقته وضبطه وحرصه على استخدام الشواهد الصحيحة الموثقة عند العلماء⁽¹⁾.

وإما أن الشعر ثابت في زمن الاحتجاج، لكن الاختلاف في قائله، وهذا لا يضر الاستشهاد بالبيت، فلا تضر جهالته عيناً ما دامت حالة معلومة⁽²⁾، كتعليق سيبويه على البيت المنسوب لطرفة في ترخيص (مالك) في غير النداء ضرورةً:

أسعدَ بنَ مالِ ألمٍ تَعْلَمُوا ... وذُو الرَّأْيِ مَهْمَّا يُقْلِ يَصْدُقُ⁽³⁾.

وقد ذكر قبله: "وهو مصنوع على طرفة، وهو لبعض العباديين"⁽⁴⁾.

(1) ينظر : جمعة، شواهد الشعر في كتاب سيبويه ص 227، 228.

(2) ينظر : الشلوبي، المعايير النقدية في رد شواهد الشعر التحوية ص 278.

(3) من المقارب، لطرفة بن العبد في : ابن السيرافي، شرح أبيات سيبويه 2 / 42؛ وليس في ديوانه، وهو لبعض العباديين في : سيبويه 2 / 255.

(4) سيبويه، 255/2.

ولعلك معي تُرِبِّاً بسيبوه المشهود له بالعدالة والضبط عن أن يورد في كتابه شواهد يُوقن أنها موضوعة، فشواهده أصح الشواهد، كما ذكر شراحها⁽¹⁾.

فضلاً عن أن الشواهد المتهمة بالوضع عند الثقة لها نظائر وأشباه، فهي لا تضر القاعدة ولا تؤثر فيها، فوجودها كعدمها، وإنما ذكرت استثنائاً.

فمثلاً بيت خفاف السلمي:

كَنَوْحَ رِيشِ حَمَامَةٍ نَجْدِيَّةٍ

وَمَسَحْتِ بِاللَّثَّيْنِ عَصْفَ الْإِثْدِ⁽²⁾.

الذي استدل به سيبويه على حذف الياء من (نواح) ضرورة، واثئم بأنه مصنوع من وضع ابن المقفع⁽³⁾، أورد بعده سيبويه سبعة شواهد في الباب نفسه على الحذف عند الضرورة،

(1) ينظر: البغدادي، خزنة الأدب 17/1.

(2) من الكامل، لخفاف بن ندبة السلمي في ديوانه 541، والكتاب 27/1، والاستشهاد على حذف الياء من "نواحي" مع الإضافة ضرورة، كما كان يحذفها مع التنوين. ينظر: شرح أبيات سيبويه 277/1.

(3) ينظر: شرح كتاب سيبويه 254/1.

ما لا يقبل القدر فيها⁽¹⁾.

فلو أسقطنا الاستشهاد ببيت (خُفاف) لشبهة أنه موضوع، لبقيت شواهد أخرى على المسألة نفسها، فلا يضر القاعدة أنه موضوع، ولا يؤثر في سلامتها؛ لأنه لو سقط الاستدلال بهذا البيت المتهם بالصنعة لبقي غيره⁽²⁾.

الخاتمة

في ختام هذا البحث أقف بقارئه على أهم نتائجه :

1- كان لزيادة الثقة أثر في الأحكام وترجيح الأقوال، وقد تنوع ذلك الأثر في زيادة بناء صرفي، أو حكم نحوى، أو سماع تفرد به أحدهم، أو رواية يثبت بها الشاهد، أو قبول شاهد منحول، أو مجهول القائل، أو رأي عالم انفرد بنسبة الثقة دون غيره، أو الخروج بالحكم من الشذوذ إلى الصواب والصحة في الاستعمال.

(1) ينظر: سيبويه 26/1-28.

(2) تحدثت عن هذه القضية باستفاضة في بحث لي عن قضية الوضع وأثرها على الشاهد الشعري، منشور في حولية كلية البناء بطبية الجديدة- مصر، العدد الرابع عام 2020م.

2- التوثيق يكون في السمع، وليس في القياس؛ لأن العلل لا يحتاج فيها إلى ذكر الثقة، كما يحتاج إلى ذلك في الرواية.

3- لم يتوصل الباحث إلى تعريف دقيق للثقة، تبدأ منه وتنتهي عنده، لكن يمكن أن نعني بالثقة هنا علماء النحو المؤتمنين الذين أخذوا عن العرب الذين يوثق بفصاحتهم، أو نقلوا عنهم أخذ عنهم، من وصفوا بذلك، كما صرّح النحاة بذلك، أو ذكرتهم كتب التراجم.

4- زيادة الثقة مقبولة، بشرط أن يكون المفرد بهذه الزيادة من أهل العدالة والضبط والإتقان، وألا يخالفه فيه من هو أكثر عدداً منه.

5- هناك فرق بين قبول الزيادة والقياس عليها، فهناك ضوابط للقياس إن تحققت في هذه الزيادة جاز، بـألا يعارض تلك الزيادة معارض من سمع فصيح أو قياس قوي؛ فلو جاء ما ينقضه لـعُدّ قليلاً، فلا يجوز القياس عليه في مقابلة ما ينقضه بكثرة.

6- لعل من لم يثبت هذه الزيادة من المتقدمين لم يثبتها من حيث القياس، ذلك أن إثبات السَّماع من حيث إنه سَمِع، أو نَفْي السَّماع من حيث لم يَلْعُن النافي ذلك - سَهْلٌ يسير، وأما إثباته أو نَفْيه، من جهة ما يُقاس عليه أو لا يُقاس، فيحتاج إلى استقراء كلام العرب وفهم مقاصدتها، وقد توفر هذا للنحاة المتقدمين، فـبَعْدَ هذا كُلُّه ساغ لهم أن يقولوا: هذا يُقاس، وهذا لا يُقاس.

7- الراجح أن الأبيات المجهولة القائل إن صدرت من ثقة قبلت ، وإن فلا ، وأنه لا ينبغي أن تكون مطعناً في البيت ، ما دام ثبت عن الثقات الأثبات ؛ لأنه تأكّد لديهم أنه في عصر الاحتجاج وأنه من يحتاج بشعره زماناً ومكاناً ؛ إذ العلة من ردّ الشعر المجهول مخافة أن يكون الشعر مولداً ، أو من لا يوثق بفصاحته ، فإذا تأكّد ما يخالف ذلك ، فلا مانع من الاحتجاج به لصدره عن الثقة الثابت.

8- الإنصاف يتضيّي أن الرواية لو ثبتت عن ثقة لم يجز ردّها ، وإن كانت هناك رواية أخرى.

9- إنكار الروايات الشعرية أقرب إلى المعيارية النحوية منه إلى الذائقية الأدبية.

10- أغلب الظن في إيراد الثقة للشواهد المتهمة بالوضع ، أنه لم يثبت عنده أنها مصنوعة ، فلا قدح في استشهاده بها ؛ لأنه لم يثبت عنده ذلك ، وأنه لم يوردها في كتابه إلا بعد تتبع وثبتت ، قاده إلى صحة الشاهد وقوله.

11- الخلاف ليس في الاحتجاج بالشاهد المصنوع ، فلا يختلف أحد في طرّحه ، وإنما يكون الخلاف حول الحكم على الشاهد ، فمن اتهمه بالوضع لم يصح الاحتجاج به عنده ، ومن صحّ عنده أجاز الاحتجاج

به ، فالشاهد المتهم بالوضع عند المبرد مثلاً صَحٌّ عند سيبويه ، والشاهد المتهم بالوضع عند البصريين صَحٌّ عند الكوفيين.

12- أكثر الشواهد المتهمة بالوضع -في كتب النحوين الثقات- لها نظائر وأشباه ، ولو سقطت لم تضر القاعدة ولم تؤثر فيها ؛ لأن في الباب غيرها ، فوجودها كعدمها ، إنما ذُكرت استثنائاً.

13- ليس كل زيادة للثقة مقبولة ، فهناك زيادات مردودة بسبب اتهام الناقل في علميته وفهمه ، لا في أمانته ، وأشار إلى هذا ابن جني في قوله : "صاحب اللغة إن لم يكن له نظر أحال كثيراً منها وهو يرى أنه على صواب . ولم يقوت من أمانته وإنما أتى من معرفته . ونحو هذا الشاهد إذا لم يكن فقيها : يشهد بما لا يعلم وهو يرى أنه يعلم . ولذلك ما استد عَنْدَنَا أَبُو عُمَرِ الشِّيْبَانِي لِمَلَازِمِه لِيُونِسْ وَأَخْذَهُ عَنْهُ" ⁽¹⁾ .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

(1) ابن جني ، الخصائص 3/201:

قائمة المصادر والمراجع

- [1] الأشموني (علي بن محمد)، شرح ألفية ابن مالك، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1998م.
- [2] الأنباري (أبو البركات)، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والковفيين، تحقيق محمد محبي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، ط1، بيروت، 2003م.
- [3] ابن الأنباري (أبو بكر محمد)، المذكر والمؤنث، تحقيق الشيخ محمد عبد الخالق عضيمة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ط1، القاهرة، 1981م.
- [4] ابن إياز (حسين بن بدر)، شرح التعريف بضروري التصريف، تحقيق هادي نهر، دار الفكر، ط1،الأردن، 2002م.
- [5] البغدادي (عبد القادر بن عمر)، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، ط4، القاهرة، 1997م.
- [6] البطليوسى (ابن السيد)، الحل في شرح أبيات الجمل، تحقيق مصطفى إمام، مكتبة المتتبى، القاهرة، 1979م.
- [7] الثمانيني (أبو القاسم عمر)، شرح التصريف، تحقيق إبراهيم سليمان البعيمي، مكتبة الرشد، ط1، سوريا، 1999م.
- [8] الجرجاني (عبد القاهر)، المفتاح في الصرف، تحقيق علي توفيق الحَمَد، مؤسسة الرسالة، ط1، بيروت، 1987م.
- [9] الجرجاني (عبد القاهر)، المقتصد في شرح الإيضاح، تحقيق كاظم

- بحر المرجان، دار الرشيد للنشر، الجمهورية العراقية، 1982م.
- [10] الجمحي (ابن سلام)، طبقات فحول الشعراء، تحقيق محمود محمد شاكر، دار المدنى، جدة.
- [11] جمعة (خالد عبد الكريم)، شواهد الشعر في كتاب سيبويه، دار العروبة، ط1، الكويت، 1980م.
- [12] الجندي (على)، في تاريخ الأدب الجاهلي، دار التراث، ط1، القاهرة، 1991م.
- [13] ابن جني (أبو الفتح عثمان)، الخصائص، تحقيق محمد علي النجار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط4، القاهرة.
- [14] ابن جني (أبو الفتح عثمان)، المنصف شرح كتاب التصريف للمازني، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت 1999م.
- [15] الجوهرى (أبو نصر إسماعيل)، تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين ط4، بيروت، 1407هـ.
- [16] الحازمي (أحمد بن عمر)، فتح رب البرية في شرح نظم الآجرمية، مكتبة الأسدى، ط1، مكة المكرمة، 2010م.
- [17] الحريري (القاسم بن علي)، ملحة الإعراب، ط 1، القاهرة، 2005م.
- [18] أبو حيان (محمد بن يوسف)، ارتشاف الضرب من لسان العرب، تحقيق رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي ط1، القاهرة،

1418 هـ.

- [19] أبو حيان (محمد بن يوسف)، التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، تحقيق حسن هنداوي، دار القلم، ط 1، دمشق، والرياض، دار كنوز إشبيليا.
- [20] ابن الخاز (أحمد بن الحسين)، توجيه اللمع، تحقيق فايز زكي دياب، دار السلام، ط 2، القاهرة، 2007م.
- [21] الخفاجي (الشهاب أحمد)، شرح درة الغواص في أوهام الخواص، تحقيق عبد الحفيظ فرغلي، دار الجيل، ط 1، بيروت، 1996م.
- [22] ابن خلكان (شمس الدين)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت.
- [23] دخيل الله (سميرة)، العدل في النحو العربي، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 2006م.
- [24] الدينوري (ابن قتيبة)، الشعر والشعراء، دار الحديث، القاهرة.
- [25] الذهبي (شمس الدين)، الموقظة في علم مصطلح الحديث، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، المطبوعات الإسلامية، ط 2، حلب، 1412هـ.
- [26] الرضي (محمد بن الحسن)، شرح شافية ابن الحاجب، تحقيق محمد نور الحسن وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1982م.
- [27] الرضي (محمد بن الحسن)، شرح كافية ابن الحاجب، ط 1، تحقيق يوسف عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ.

- [28] ركن الدين (الأسترابادي)، شرح شافية ابن الحاچب، تحقيق عبد المقصود محمد، مكتبة الثقافة الدينية، ط١، القاهرة، 2004م.
- [29] الزبيدي (محمد بن عبد الرزاق)، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية، القاهرة.
- [30] الزجاج (إبراهيم بن السري)، ما ينصرف وما لا ينصرف، تحقيق هدى قراءة، مكتبة الخانجي، ط٢، القاهرة، 1414هـ.
- [31] الزجاجي (أبو القاسم)، الجمل في النحو، تحقيق على توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة، ط١، بيروت، 1984م.
- [32] الزجاجي (أبو القاسم)، مجالس العلماء، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، ط٢، القاهرة، 1403هـ.
- [33] ابن السراج (أبو بكر)، الأصول في النحو، تحقيق عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، ط١، بيروت.
- [34] سليم (عبد الفتاح)، المعيار بين التخطئة والتصويب، مكتبة الآداب، القاهرة، 2013م.
- [35] ابن سيده (أبو الحسن)، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، ط١، بيروت، 2000م.
- [36] السيرافي (أبو سعيد)، شرح كتاب سيبويه، تحقيق أحمد حسن مهدلي، دار الكتب العلمية، ط١، بيروت، 2008م.
- [37] ابن السيرافي (يوسف بن أبي سعيد)، شرح أبيات سيبويه، تحقيق محمد علي الريح، دار الفكر، القاهرة، 1394هـ.
- [38] السهيلي (أبو القاسم)، نتائج الفكر في النحو، تحقيق محمد

- [38] إبراهيم البنا، جامعة قاريونس، ط١، بنغازي، 1978م.
- [39] سيبويه (عمرو بن عثمان)، الكتاب، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، ط٣، القاهرة، 1408هـ.
- [40] السيوطي (جلال الدين)، الاقتراح في أصول النحو وجدله، تحقيق محمود فجال، دار القلم، ط١، دمشق، 1989م.
- [41] السيوطي (جلال الدين)، المزهر في علوم اللغة وأنواعها، تحقيق فؤاد علي منصور، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، بيروت، 1998.
- [42] السيوطي (جلال الدين)، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق عبد الحميد هنداوى، المكتبة التوفيقية، القاهرة.
- [43] الشاطبي (إبراهيم بن موسى)، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، تحقيق د محمد إبراهيم البنا وأخرين، معهد البحث العلمية، أم القرى، ط١، السعودية، 1428هـ.
- [44] ابن الشجري (علي بن حمزة)، أمالى ابن الشجري، تحقيق محمود الطناحي، مكتبة الخانجي، ط١، القاهرة، 1992م.
- [45] الشعراء الهذليون، ديوان الهذليين، ترتيب وتعليق محمد محمود الشنقيطى، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، 1965م.
- [46] الشلوى (برikan بن سعد)، المعايير النقدية في رد شواهد النحو الشعرية، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 2001م.
- [47] الشنقيطى (أحمد بن الأمين)، الدرر اللوامع على همع

الهومام، تحقيق عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، ط1، بيروت 1984م.

[48] شوكت (نور الله خليل)، زيادة الثقات و موقف المحدثين والفقهاء منها دراسة نقدية موازنة، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1423هـ.

[49] ابن الصائغ (شمس الدين)، اللحمة في شرح الملحمة، تحقيق إبراهيم بن سالم الصاعدي، المدينة المنورة، ط1، المملكة العربية السعودية، 2004 م.

[50] الصاعدي (عبد الرزاق)، تداخل الأصول اللغوية وأثره في بناء المعجم، المدينة المنورة، ط1، المملكة العربية السعودية، 2002م.

[51] ضيف (شوقي)، تاريخ الأدب العربي، دار المعارف، ط1، القاهرة، 1995م.

[52] الطنطاوي (محمد)، تصريف الأسماء، مطبوعات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط 6، السعودية، 1408هـ.

[53] أبو الطيب اللغوي (عبد الواحد)، مراتب النحوين، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت، 2009م.

[54] ابن عدلان (علي بن أحمد)، الانتخاب لكشف الأبيات المشكلة الإعراب، تحقيق حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، ط2، بيروت، 1985م.

[55] ابن عصفور (علي بن مؤمن)، شرح جمل الزجاجي، تحقيق صاحب أبو جناح، عالم الكتب، ط1، بيروت، 1999م.

- [56] ابن عصفور (علي بن مؤمن)، المقرب، تحقيق أحمد عبد الستار الجواري، وعبد الله الجبوري، المكتبة الفيصلية، ط١، مكة المكرمة، 1971م.
- [57] ابن عصفور (علي بن مؤمن)، الممتع الكبير في التصريف، تحقيق فخر الدين قباوة، مكتبة لبنان، ط١، بيروت، 1996م.
- [58] ابن عقيل (عبد الرحمن)، شرح ألفية ابن مالك، تحقيق محمد حبيبي الدين عبد الحميد، دار التراث، ط٢٠، القاهرة، 1980م.
- [59] ابن عقيل (عبد الرحمن)، المساعد على تسهيل الفوائد، تحقيق محمد كامل بركات، دار الفكر، ط١، دمشق، 1980م.
- [60] العكري (أبو البقاء)، التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والковفيين، تحقيق عبد الرحمن العثيمين، دار الغرب الإسلامي، ط١، لبنان، 1406هـ.
- [61] العكري (أبو البقاء)، اللباب في علل البناء والإعراب تحقيق عبد الإله النبهان، دار الفكر، ط١، دمشق، 1416هـ.
- [62] عمر (أحمد مختار)، البحث اللغوي عند العرب، عالم الكتب، ط٨، القاهرة، 2003م.
- [63] العيني (بدر الدين)، المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية، تحقيق علي محمد فاخر وآخرين، دار السلام، ط١، القاهرة، 1431هـ.
- [64] عيد (محمد)، الاستشهاد والاحتجاج باللغة، عالم الكتب، 1988م.

- [65] أبو غالية (خالد حسن)، مرويات الثقات في كتاب سيبويه، محلها من منهجه وقضاياها اللغوية، مجلة كلية الآداب، الفيوم، العدد 14، 2016م.
- [66] ابن فارس (أحمد بن زكريا)، الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، نشر محمد علي بيضون، ط1، 1997م.
- [67] ابن فارس (أحمد بن زكريا)، مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، لبنان، 1979م.
- [68] الفراء (أبو زكريا)، معاني القرآن، تحقيق أحمد نجاتي وأخرين، دار الكتب المصرية، ط 3، القاهرة، 1423هـ.
- [69] القرشي (أحمد بن محمد) مسائل (إذن)، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، السعودية، العدد 35، 1423هـ.
- [70] القسطلاني (أحمد بن محمد)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المطبعة الأميرية، ط 7، القاهرة، 1323هـ.
- [71] الققطني (جمال الدين)، إنذار الرواة على أنباء النحاة، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، ط 1، القاهرة، 1982م.
- [72] الكفوي (أبو البقاء)، الكليات، تحقيق عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، ط 2، بيروت، 1993م.
- [73] اللحياني (زكية بنت فارغ)، أحوال الضمير مع مفسرها، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، السعودية، 2002م.
- [74] المالقي (أحمد بن عبد النور)، رصف المباني في شرح حروف

- المعاني، تحقيق أحمد الخراط، دار القلم، ط2، دمشق، 1405هـ.
- [75] ابن مالك (محمد بن عبد الله)، إيجاز التعريف في علم التصريف، تحقيق محمد المهدى عبد الحي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط1، السعودية، 2002م.
- [76] ابن مالك (محمد بن عبد الله)، تسهيل الفوائد وتمكيل المقاصد، تحقيق محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي، 1967م.
- [77] ابن مالك (محمد بن عبد الله)، شرح تسهيل الفوائد وتمكيل المقاصد، تحقيق عبد الرحمن السيد، محمد بدوى المختون، دار هجر، ط1، القاهرة، 1410هـ.
- [78] ابن مالك (محمد بن عبد الله)، شرح عمدة الحافظ وعدة اللالفظ، تعليق عدنان بن عبد الرحمن، مطبعة العاني، بغداد، 1397هـ.
- [79] ابن مالك (محمد بن عبد الله)، شرح الكافية الشافية، تحقيق عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أم القرى، ط1 السعودية، 1402هـ.
- [80] المبرد (أبو العباس)، الكامل في اللغة والأدب، تحقيق، محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، ط3، القاهرة، 1417هـ.
- [81] المبرد (أبو العباس)، المقتضب، تحقيق محمد عبد الخالق عظيمة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، 1415هـ.
- [82] المئذنى (أبو عبيدة)، مجاز القرآن، عارضه بأصوله محمد فؤاد سرکین، مطبعة الخانجي، القاهرة.
- [83] المرادي (الحسن بن أم قاسم)، توضيح المقاصد والمسالك

شرح ألفية ابن مالك، تحقيق عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، ط١، القاهرة، 1428هـ.

[84] المرادي (الحسن بن أم قاسم)، الجني الداني في حروف المعاني، تحقيق فخر الدين قباوة، محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، ط١، بيروت، 1413هـ.

[85] المعري (أبو العلاء)، رسالة الملائكة، تحقيق محمد سليم الجندي، دار صادر، بيروت، 1992 م.

[86] مناهج جامعة المدينة العالمية، أصول النحو، ماجستير. نشر جامعة المدينة العالمية.

[87] ابن منظور (محمد بن مكرم)، لسان العرب، دار صادر، ط٣، بيروت، 1414هـ.

[88] مهدي (بان صالح)، أثر الدراسة الحديثة في المنهج النحوي عند سيبويه، كلية التربية للبنات، جامعة بغداد.

[89] الميداني (أحمد بن محمد)، مجمع الأمثال، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الجيل، ط٢، بيروت، 1987م.

[90] ناظر الجيش (محمد بن يوسف)، تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، تحقيق علي محمد فاخر وآخرين، دار السلام ط١، القاهرة، 1428هـ...

[91] ابن الناظم (بدر الدين)، شرح ألفية ابن مالك، تحقيق عبد الحميد محمد عبد الحميد، دار الجيل، ط١، بيروت، 1998.

[92] ابن النحاس (بهاء الدين)، التعليقة على المقرب، تحقيق جمیل

- عبد الله عويضة، وزارة الثقافة، ط١، عمان، 2004م.
- [93] النحاس (أبو جعفر)، إعراب القرآن، تعليق عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت.
- [94] النحاس (أبو جعفر)، عمدة الكتاب، تحقيق بسام عبد الوهاب، دار ابن حزم، ط١، بيروت، 1425هـ.
- [95] النسائي (أحمد بن شعيب)، السنن الكبرى، حققه حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، ط١، بيروت، 2004م.
- [96] النيسابوري (مسلم بن الحجاج)، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- [97] ابن هشام (جمال الدين)، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تحقيق محمد محى الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، ط١، بيروت، 1998م.
- [98] ابن هشام (جمال الدين)، تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، تحقيق عباس مصطفى الصالحي، دار الكتاب العربي، ط١، بيروت 1986م.
- [99] ابن هشام (جمال الدين)، شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، تحقيق الشيخ محمد محى الدين عبد الحميد، مطبعة المعاهد الأزهرية، القاهرة.
- [100] ابن هشام (جمال الدين)، مغني الليب عن كتب الأغاريب، تحقيق مازن المبارك ومحمد علي حمد الله، دار الفكر، ط٦، دمشق، 1985م.

[101] ابن يعيش (علي)، شرح المفصل، تقديم إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، ط١، بيروت، 1422هـ.

References

- [1] al-Ushmūnī, ‘Alī ibn Muḥammad ibn ‘Īsā (1998M), *sharḥ Alfīyat Ibn Mālik*, T1, Bayrūt, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah.
- [2] al-Anbārī, Abū al-Barakāt (2003m), *al-Inṣāf fī masā’il al-khilāf bayna al-naḥwīyīn al-Baṣrīyīn wa-al-Kūfīyīn*, T1, taḥqīq Muḥammad Muhyī al-Dīn ‘Abd al-Ḥamīd, Bayrūt, al-Maktabah al-‘Aṣrīyah.
- [3] Ibn al-Anbārī, Abū Bakr Muḥammad ibn al-Qāsim (1981M), *al-mudhakkar wa-al-mu’annath, taḥqīq al-Shaykh Muḥammad ‘Abd al-Khāliq ‘Udaymah*, Miṣr, al-Majlis al-A‘lā lil-Shu’ūn al-Islāmīyah-Lajnat Ihyā’ al-Turāth.
- [4] Ibn Iyyāz, Ḥusayn ibn Badr (2002M), *sharḥ al-ta‘rif bi-ḍarūrī al-taṣrīf*, T1, taḥqīq Hādī Nahr, al-Urdun, Dār al-Fikr lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘.
- [5] al-Baghdādī, ‘Abd al-Qādir ibn ‘Umar (1997m), *Khizānat al-adab wa-lubb Lubāb Lisān al-‘Arab*, t4, taḥqīq al-Shaykh ‘Abd al-Salām Hārūn, al-Qāhirah, Maktabat al-Khānjī.
- [6] al-Baṭalyawsī, Ibn al-Sayyid (1979m), *al-Hulal fī sharḥ abyāt al-Jamal, taḥqīq Muṣṭafā Imām*, al-Qāhirah, Maktabat al-Mutanabbī.
- [7] al-Thāmānīnī, Abū al-Qāsim ‘Umar (1999M), *sharḥ al-taṣrīf*, T1, taḥqīq Ibrāhīm ibn Sulaymān al-Bu‘aymī, Sūriyā, Maktabat al-Rushd.
- [8] al-Jurjānī, ‘Abd al-Qāhir (1987m), *al-Miftāḥ fī al-ṣarf*, T1, ḥaqqaqahu ‘Alī Tawfiq al-hamad, Bayrūt, Mu’assasat al-Risālah.
- [9] al-muqtasid fī sharḥ al-Idāh (1982m), taḥqīq Kāzim Baḥr al-marjān, al-Jumhūriyah al-‘Irāqīyah, Dār al-Rashīd lil-Nashr.
- [10] al-Jamhī, Ibn Sallām, *Tabaqāt fuḥūl al-shu‘arā’*, taḥqīq Maḥmūd Muḥammad Shākir, Jiddah, Dār al-madanī.
- [11] Jum‘ah, Khālid ‘Abd al-Karīm (1980m), *shawāhid al-shi‘r fī Kitāb Sibawayh*, T1, al-Kuwayt, Dār al-‘Urūbah.
- [12] al-Jundī, ‘alā (1991m), *fī Tārīkh al-adab al-Jāhilī*, T1, al-Qāhirah, Maktabat Dār al-Turāth.

- [13] Ibn Jinnī, Abū al-Fath ‘Uthmān, al-Khaṣā’is, t4, tāḥqīq Muḥammad ‘Alī al-Najjār, al-Qāhirah, al-Hay’ah al-Miṣrīyah al-‘Āmmah lil-Kitāb.
- [14] al-Muṇṣif sharḥ Kitāb al-taṣrīf lil-māzīnī (1999M), T1, tāḥqīq Muḥammad ‘Abd al-Qādir ‘Atā, Bayrūt, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah.
- [15] al-Jawharī, Abū Naṣr Ismā‘īl (1407h), Tāj al-lughah wa-ṣihāh al-‘Arabīyah, t4, tāḥqīq Aḥmad ‘Abd al-Ghafūr ‘Aṭṭār, Bayrūt, Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn.
- [16] al-Ḥāzimī, Aḥmad ibn ‘Umar ibn Musā‘id (2010m), Fath Rabb al-barīyah fī sharḥ nazm al-Ājurruṁīyah, T1, Makkah al-Mukarramah, Maktabat al-Asadī.
- [17] al-Ḥarīrī, al-Qāsim ibn ‘Alī ibn Muḥammad (2005m), Maṣḥah al-i‘rāb, T 1, al-Qāhirah.
- [18] Abū Ḥayyān, Muḥammad ibn Yūsuf (1418 H), Irtishāf al-darb min Lisān al-‘Arab, T1, tāḥqīq Rajab ‘Uthmān Muḥammad, al-Qāhirah, Maktabat al-Khānījī.
- [19] al-Tadhyīl wa-al-takmīl fī sharḥ Kitāb al-Tas’īl, T 1, tāḥqīq Ḥasan Hindāwī, Dimashq, Dār al-Qalam, al-Riyāḍ, Dār Kunūz Ishbiliyyā.
- [20] Ibn al-Khabbāz, Aḥmad ibn al-Ḥusayn (2007m), tawjīh al-Luma‘, t2, tāḥqīq Fāyiz Zakī Muḥammad Diyāb, al-Qāhirah, Dār al-Salām.
- [21] al-Khafājī, al-Shihāb Aḥmad ibn Muḥammad (1996m), sharḥ Durrat al-ghawwāṣ fī awḥām al-khawāṣṣ, T1, tāḥqīq ‘Abd al-Ḥafīẓ Farghalī, Bayrūt, Dār al-Jīl.
- [22] Ibn Khallikān, Abū al-‘Abbās Shams al-Dīn, wafayāt al-a‘yān w’nbā’ abnā’ al-Zamān, tāḥqīq Ihsān ‘Abbās, Bayrūt, Dār Ṣādir.
- [23] Dakhīl Allāh, Samīrah (2006), al-‘Adl fī al-naḥw al-‘Arabī, Risālat mājistīr, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, Jāmi‘at Umm al-Qurā.
- [24] al-Dīnawarī, Ibn Qutaybah (1423h), al-shi‘r wa-al-shu‘arā’, al-Qāhirah, Dār al-hadīth.
- [25] al-Dhahabī, Shams al-Dīn (1412h), al-Mūqīzah fī ‘ilm muṣṭalah al-hadīth, t2, tāḥqīq ‘Abd al-Fattāḥ Abū ghuddh, Ḥalab, Maktabat al-Matbū‘at al-Islāmīyah.
- [26] al-Raḍī, Muḥammad ibn al-Ḥasan (1982m), sharḥ Shāfiyyah Ibn al-Ḥajīb, tāḥqīq Muḥammad Nūr al-Ḥasan, wa-ākharīn, Bayrūt, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah.
- [27] sharḥ Kāfiyyah Ibn al-Ḥajīb (1419h), T1, tāḥqīq Yūsuf ‘Umar, Bayrūt, Dār al-Kutub al-‘Ilmy0

- [28] Rukn al-Dīn, al-strābādhy (2004m), sharḥ Shāfiyah Ibn al-Hājib, T1, taḥqīq ‘Abd al-Maqṣūd Muḥammad ‘Abd al-Maqṣūd, al-Qāhirah, Maktabat al-Thaqafah al-dīnīyah.
- [29] al-Zubaydī, Muḥammad ibn ‘Abd al-Razzāq al-Ḥusaynī, Tāj al-‘arūs min Jawāhir al-Qāmūs. al-Qāhirah, Dār al-Hidāyah.
- [30] al-Zajjājī, Abū Ishāq Ibrāhīm ibn al-sirrī, (1414h), mā yanṣarif wma'lā yanṣarif, t2, taḥqīq Hudá Qurra'ah, al-Qāhirah, Maktabat al-Khānjī.
- [31] al-Zajjājī, Abū al-Qāsim (1984m), al-Jamal fī al-naḥw, T1, taḥqīq ‘alā Tawfiq al-Hamad, Bayrūt, Mu'assasat al-Risālah.
- [32] Majālis al-‘ulamā', (1403h), t2, taḥqīq ‘Abd al-Salām Hārūn, al-Qāhirah, Maktabat al-Khānjī.
- [33] Ibn al-Sarrāj, Abū Bakr Muḥammad, al-uṣūl fī al-naḥw, T1, taḥqīq ‘Abd al-Husayn al-Fatlī, Bayrūt, Mu'assasat al-Risālah.
- [34] Salīm, ‘Abd al-Fattāḥ (2013h), al-Mi‘yār bayna al-takhti’ah wa-al-taṣwīb, al-Qāhirah, Maktabat al-Ādāb.
- [35] Ibn sydh, Abū al-Ḥasan ‘Alī (2000M), al-Muḥkam wa-al-Muḥīṭ al-A‘zam, T1, taḥqīq ‘Abd al-Ḥamīd Hindāwī, Bayrūt, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah.
- [36] al-Sīrāfī, Abū Sa‘id (2008 M), sharḥ Kitāb Sībawayh, T1, taḥqīq Ahmād Ḥasan Mahdalī, ‘Alī Sayyid ‘Alī, Bayrūt, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah.
- [37] Ibn al-Sīrāfī, Yūsuf ibn Abī Sa‘id (1394h), sharḥ abyāt Sībawayh, taḥqīq Muḥammad ‘Alī al-rīḥ, al-Qāhirah, Dār al-Fikr.
- [38] al-Suhaylī, Abū al-Qāsim ‘Abd al-Rahmān (1978m), natā’ij al-Fikr fī al-nahw, T1, taḥqīq Muḥammad Ibrāhīm al-Bannā, Banghāzī, Jāmi‘at Qāryūnis.
- [39] Sībawayh, ‘Amr ibn ‘Uthmān, (1408h), al-Kitāb, t3, taḥqīq ‘Abd al-Salām Hārūn, al-Qāhirah, Maktabat al-Khānjī.
- [40] al-Suyūtī, Jalāl al-Dīn (1409h), al-Iqtirāḥ fī uṣūl al-naḥw wa-jadaliḥ, T1, taḥqīq Maḥmūd Fajjāl, Dār al-Qalam, Dimashq T1/1409-1989 M.
- [41] al-Muz'hir fī ‘ulūm al-lughah wa-anwā‘hā (1998M)T1, taḥqīq Fu‘ad ‘Alī Manṣūr, Bayrūt, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah.
- [42] Ham‘ al-hawāmī‘ fī sharḥ jam‘ al-jawāmī‘, (taḥqīq ‘Abd al-Ḥamīd Hindāwī), al-Qāhirah, al-Maktabah al-Tawfiqīyah.
- [43] al-Shāṭibī, Ibrāhīm ibn Mūsā (1428 H), al-maqāṣid al-shāfiyah fī sharḥ al-Khulāṣah al-Kāfiyah, T 1, taḥqīq D Muhammād Ibrāhīm al-Bannā, wa-ākharīn, Umm al-Qurā, Ma‘had al-Buḥūth al-‘Ilmīyah wa-Iḥyā’ al-Turāth al-Islāmī.

- [44] Ibn al-Shajarī, Abū al-Sa‘ādāt ‘Alī ibn Ḥamzah (1992m), Amālī Ibn al-Shajarī, T1, tāḥqīq Maḥmūd al-Ṭanāḥī, al-Qāhirah, Maktabat al-Khānjī.
- [45] al-shu‘arā’ al-hadhlywn, (1965m), Dīwān al-Hudhaylīyīn, tartīb wa-ta‘līq Muḥammad Maḥmūd al-Shinqīṭī, al-Qāhirah, al-Dār al-Qawmīyah lil-Ṭibā’ah wa-al-Nashr.
- [46] alshlw, Buraykān ibn Sa‘d (2001M), al-ma‘āyīr al-naqdīyah fī rdd shawāhid al-naḥw al-shi‘rīyah, Risālat duktūrāh, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, Jāmi‘at Umm al-Qurā.
- [47] al-Shinqīṭī, Aḥmad ibn al-Amīn (1984m), al-Durar al-lawāmī‘ ‘alá Ham‘ al-hawāmī‘, T1, tāḥqīq ‘Abd al-‘Āl Sālim Mukarram, Bayrūt, Mu’assasat al-Risālah.
- [48] Shawkat, Nūr Allāh Khalīl (1423h), Ziyādah al-thiqāt wa-mawqif al-muḥaddithīn wa-al-fuqahā’ minhā, dirāsaḥ naqdīyah muwāzanah, Risālat duktūrāh fī Kullīyat uṣūl al-Dīn, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, Jāmi‘at Umm al-Qurā.
- [49] Ibn al-Ṣā‘igh, Shams al-Dīn (2004h), al-Lamḥah fī sharḥ al-Mulḥah, T1, tāḥqīq Ibrāhīm ibn Sālim al-Ṣā‘idī, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, al-Madīnah al-Munawwarah.
- [50] al-Ṣā‘idī, ‘Abd al-Razzāq (2002M), Tadākhul al-uṣūl al-lughawīyah wa-atharuhu fī binā’ al-Mu‘jam, T1, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, al-Jāmi‘ah al-Islāmīyah bi-al-Madīnah al-Munawwarah.
- [51] Dayf, Shawqī (1995m), Tārīkh al-adab al-‘Arabī, T1, Miṣr, Dār al-Mā‘arif.
- [52] al-Ṭantawī, al-Shaykh Muḥammad (1408h), taṣrīf al-asmā’, T 6, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, Maṭbū‘at al-Jāmi‘ah al-Islāmīyah al-Madīnah al-Munawwarah.
- [53] Abū al-Tayyib al-lughawī, ‘Abd al-Wāhid ibn ‘Alī al-Ḥalabī (2009), Marātib al-naḥwīyīn, tāḥqīq Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm. Bayrūt, Ṣaydā, al-Maktabah al-‘Aṣrīyah.
- [54] Ibn ‘Adlān, ‘Alī ibn Aḥmad (1985), al-intikhāb li-kashf al-abyāt al-mushkilah al-i‘rāb, t2, tāḥqīq Ḥātim Ṣalīḥ al-Dāmin, Bayrūt, Mu’assasat al-Risālah.
- [55] Ibn ‘Uṣfūr, ‘Alī ibn Mu’min (1999M), sharḥ Jamal al-Zajjājī, T1, tāḥqīq sāḥib Abū Janāḥ, Bayrūt, ‘Ālam al-Kutub.
- [56] al-Muqarrab (1971m), T1, tāḥqīq Aḥmad ‘Abd al-Sattār al-Jawārī, wa-‘Abd Allāh al-Jubūrī, Makkah al-Mukarramah, al-Maktabah al-Fayṣalīyah.

- [57] al-mumti‘ al-kabīr fī al-taṣrīf (1996m), T1, taḥqīq Fakhr al-Dīn Qabāwah, Maktabat Lubnān.
- [58] Ibn ‘Aqīl, ‘Abd Allāh ibn ‘Abd al-Rahmān (1980m), sharḥ Alfiyat Ibn Mālik, t20, taḥqīq Muḥammad Muhyī al-Dīn ‘Abd al-Hamīd, al-Qāhirah, Dār al-Turāth.
- [59] al-musā‘id ‘alá Tas’hil al-Fawā‘id (1980m), T1, taḥqīq Muḥammad Kāmil Barakāt, Dimashq, Dār al-Fikr.
- [60] al-‘Ukbarī, Abū al-Baqā‘ (1406h), al-Tabyīn ‘an madhāhib al-nahwīyīn al-Basṭīyīn wa-al-Kūfīyīn, T1, taḥqīq ‘Abd al-Rahmān al-‘Uthaymīn. Lubnān, Dār al-Gharb al-Islāmī.
- [61] al-Lubāb fī ‘Ilal al-binā‘ wa-al-i‘rāb (1416), T 1, taḥqīq ‘Abd al-Ilāh al-Nabhān, Dimashq, Dār al-Fikr.
- [62] ‘Umar, Aḥmad Mukhtār (2003m), al-Baḥth al-lughawī ‘inda al-‘Arab, T 8, al-Qāhirah, ‘Ālam al-Kutub.
- [63] al-‘Aynī, Badr al-Dīn (1431h), al-maqāṣid al-nahwīyah fī sharḥ shawāhid shurūh al-alfiyah, T1, taḥqīq ‘Alī Muḥammad Fākhir wa-ākhārīn, al-Qāhirah, Dār al-Salām.
- [64] ‘Id, Muḥammad (1988), al-istishhād wālāḥtajāj bi-al-lughah, ‘Ālam al-Kutub.
- [65] Abū Ghāliyah, Khālid Ḥasan (2016m), Marwiyāt al-thiqāt fī Kitāb Sībawayh, mḥllhā min manhajuhu wa-qadāyāhā al-lughawīyah, al-Fayyūm, Majallat Kulliyat al-Ādāb, al-‘adad 14.
- [66] Ibn Fāris, Aḥmad ibn Zakarīyā al-Qazwīnī (1997m), al-Šāhībī fī fiqh al-lughah al-‘Arabīyah wa-masā‘iluhā wasunan al-‘Arab fī kalāmihā, T1, nshru Muḥammad ‘Alī Bayḍūn.
- [67] Maqāyīs al-lughah (1979m), taḥqīq ‘Abd al-Salām Muḥammad Hārūn, Lubnān, Dār al-Fikr.
- [68] al-Farrā‘, Abū Zakarīyā (1423h), ma‘ānī al-Qur’ān, T 3, taḥqīq Aḥmad Najātī wa-ākhārīn, al-Qāhirah, Maṭba‘at Dār al-Kutub al-Miṣrīyah.
- [69] al-Qurashī, Aḥmad ibn Muḥammad (1423h), masā‘il (idhn), al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, Majallat al-Jāmi‘ah al-Islāmīyah bi-al-Madīnah al-Munawwarah, al-‘adad 35.
- [70] al-Qastallānī, Aḥmad ibn Muḥammad ibn Abī Bakr (1323h), Irshād al-sārī li-sharḥ Šāhīb al-Bukhārī, T 7, Miṣr, al-Maṭba‘ah al-Kubrā al-Amīrīyah.
- [71] al-Qiftī, Jamāl al-Dīn (1982), Inbāh al-ruwāh ‘alá anbāh al-nuhāh, T1, taḥqīq Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, al-Qāhirah, Dār al-Fikr al-‘Arabī.

- [72] al-Kaffawī, Abū al-Baqā' (1993M), al-Kullīyāt, t2, tahqīq ‘Adnān Darwīsh wa-Muhammad al-Miṣrī, Bayrūt, Mu’assasat al-Risālah.
- [73] al-Lahyānī, Zakīyah bint fārīgh (2002), aḥwāl al-ḍamīr ma‘a mfsrh, Risālat mājistīr, Jāmi‘at Umm al-Qurā.
- [74] al-Māliqī, Aḥmad ibn ‘Abd al-Nūr (1405h), Raṣf al-mabānī fī sharḥ ḥurūf al-ma‘ānī, T 2, tahqīq Aḥmad al-Kharrāt, Dimashq, Dār al-Qalam.
- [75] Ibn Mālik, Muḥammad ibn ‘Abd Allāh (2002M), Ijāz al-ta‘rīf fī ‘ilm al-taṣrīf, T1, tahqīq Muḥammad al-Mahdī ‘Abd al-Hayy ‘Ammār Sālim, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, al-Madīnah al-Munawwarah, ‘Imādat al-Baḥth al-‘Ilmī bi-al-Jāmi‘ah al-Islāmīyah.
- [76] Tas’īl al-Fawā’id wa-takmīl al-maqāṣid (1967m), tahqīq Muḥammad Kāmil Barakāt, Dār al-Kitāb al-‘Arabī lil-Tibā‘ah wa-al-Nashr.
- [77] sharḥ Tas’īl al-Fawā’id wa-takmīl al-maqāṣid (1410h), T1, tahqīq ‘Abd al-Rahmān al-Sayyid, Muḥammad Badawī al-Makhtūn, al-Qāhirah, Dār Hajar.
- [78] sharḥ ‘Umdat al-Ḥāfiẓ wa-‘uddat allāfẓ (1397h), ta‘līq ‘Adnān ibn ‘Abd al-Rahmān, Baghdād, Maṭba‘at al-‘Ānī.
- [79] sharḥ al-Kāfiyah al-shāfiyah (1402h), T1, tahqīq, ‘Abd al-Mun‘im Aḥmad Harīdī, Makkah al-Mukarramah, Jāmi‘at Umm al-Qurā, Markaz al-Baḥth al-‘Ilmī wa-Iḥyā’ al-Turāth al-Islāmī.
- [80] al-Mibrad, Abū al-‘Abbās (1417h), al-kāmil fī al-lughah wa-al-adab, T 3, tahqīq, Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, al-Qāhirah, Dār al-Fikr al-‘Arabī.
- [81] al-Muqtadāb (1415h), tahqīq Muḥammad ‘Abd al-Khāliq ‘Azīmah, al-Qāhirah, al-Majlis al-A‘lā lil-Shu’ūn al-Islāmīyah.
- [82] almuthannā, Abū ‘Ubaydah Mu‘ammar, mujāz al-Qur’ān, ‘āraḍahu bi-uṣūlīhi Muḥammad Fu‘ād srkyn, al-Qāhirah, Maṭba‘at al-Khānjī.
- [83] al-Murādī, al-Ḥasan ibn Umm Qāsim (1428h), Tawdīḥ al-maqāṣid wa-al-masālik bi-sharḥ Alfiyat Ibn Mālik (1428h), T1, tahqīq ‘Abd al-Rahmān ‘Alī Sulaymān, al-Qāhirah, Dār al-Fikr al-‘Arabī.
- [84] al-Janā al-Dānī fī ḥurūf al-ma‘ānī (1413h), T 1, tahqīq Fakhr al-Dīn Qabāwah, Muḥammad Nadīm Fādil, Bayrūt, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah.

- [85] al-Ma‘arrī, Abū al-‘Alā’ (1992m), Risālat al-Malā’ikah, taḥqīq Muḥammad Salīm al-Jundī, Bayrūt, Dār Ṣādir.
- [86] Manāhij Jāmi‘at al-Madīnah al-‘Ālamīyah, uṣūl al-naḥw, mājistūr. Nashr Jāmi‘at al-Madīnah al-‘Ālamīyah.
- [87] Ibn manzūr, Muḥammad ibn Mukarram (1414h), Lisān al-‘Arab, t3, Bayrūt, Dār Ṣādir.
- [88] Mahdī, dbān Ṣāliḥ (D t), Athar al-dirāsaḥ al-Hadīthīyah fī al-manhaj al-Naḥwī ‘inda Sībawayh. Jāmi‘at Baghdād, Kullīyat al-Tarbiyah lil-Banāt.
- [89] al-Maydānī, Ahmad ibn Muḥammad (1987m), Majma‘ al-amthāl, t2, taḥqīq Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, Bayrūt, Dār al-Jīl.
- [90] Nāzir al-Jaysh, Muḥammad ibn Yūsuf (1428 H), tamhīd al-qawā‘id bi-sharḥ Tas’hil al-Fawā‘id, T1, taḥqīq ‘Alī Muḥammad Fākhir wa-ākhārīn, al-Qāhirah, Dār al-Salām.
- [91] Ibn al-Nāzīm, Badr al-Dīn (1998M), sharḥ Alfiyat Ibn Mālik, taḥqīq ‘Abd al-Ḥamīd Muḥammad ‘Abd al-Ḥamīd, Bayrūt, Dār al-Jīl.
- [92] Ibn al-Naḥḥās, Bahā’ al-Dīn (2004m), al-Ta‘līqah ‘alā al-Muqarrab, T1, taḥqīq Jamīl ‘Abd Allāh ‘Uwaydah, ‘Ammān, Wizārat al-Thaqāfah.
- [93] al-Naḥḥās, Abū Ja‘far, i‘rāb al-Qur’ān, ta‘līq ‘Abd al-Mun‘im Khalīl Ibrāhīm, Bayrūt, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah.
- [94] ‘Umdat al-Kitāb (1425h), T1, taḥqīq Bassām ‘Abd al-Wahhāb, Bayrūt, Dār Ibn Ḥazm.
- [95] al-nisā’ī, Ahmād ibn Shu‘ayb (2001M), al-sunan al-Kubrā, T1, haqqaqahu Ḥasan ‘Abd al-Mun‘im Shalabī, Bayrūt, Mu’assasat al-Risālah.
- [96] al-Nīsābūrī, Muslim ibn al-Ḥajjāj, Ṣahīḥ Muslim, taḥqīq Muḥammad Fu‘ād ‘Abd al-Bāqī, Bayrūt, Dār Ihyā’ al-Turāth al-‘Arabī (D. t).
- [97] Ibn Hishām, Jamāl al-Dīn (1998M), Awḍah al-masālik ilá Alfiyat Ibn Mālik, T1, taḥqīq Muḥammad Muhyī al-Dīn ‘Abd al-Ḥamīd, Bayrūt, al-Maktabah al-‘Aṣrīyah.
- [98] talkhīṣ al-shawāhid wa-talkhīṣ al-Fawā‘id (1986m), T1, taḥqīq ‘Abbās Muṣṭafá al-ṣalḥā, Bayrūt, Dār al-Kitāb al-‘Arabī.
- [99] sharḥ Shudhūr al-dhahab fī ma‘rifat kalām al-‘Arab, taḥqīq al-Shaykh Muḥammad Muhyī al-Dīn ‘Abd al-Ḥamīd, al-Qāhirah, Maṭba‘at al-Ma‘āhid al-Azhariyah.
- [100] Mughnī al-labīb ‘an kutub al-a‘ārīb (1985m), t6, taḥqīq Māzin al-Mubārak wa-Muḥammad ‘Alī Ḥamad Allāh, Dimashq, Dār al-Fikr.

[101] Ibn Ya‘īsh, ‘Alī ibn Ya‘īsh (1422H), sharḥ al-Mufassal, T1, taqdīm Imīl Badī‘ Ya‘qūb, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, Lubnān.